الأمم المتحدة

A/C.1/78/PV.19

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثامنة والسبعون

اللجنة الأولى

الجلسة **19**

الاثنين، 23 تشرين الأول/أكتوبر 2023، الساعة 15/00

نيويورك

الرئيس: السيد باولاوسكاس . . . . . (ليتوانيا)

افتُتحت الجلسة الساعة 15/00.

البنود من 90 إلى 106 من جدول الأعمال (*تابع*)

مناقشة مواضيعية لمواضيع محددة وعرض جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): تواصل اللجنة الآن مناقشتها المواضيعية في إطار مجموعة "الأسلحة التقليدية".

وسيكون بوسع الوفود الراغبة في ممارسة حق الرد أن تفعل ذلك في نهاية اليوم. ووفقا للقرار الذي اتُخذ هذا الصباح، ستعقد اللجنة جلسةً عامة إضافية غداً، الساعة 10:00، في غرفة الاجتماعات 2. وقبل أن أفتح باب المناقشة التي سنجريها بشأن الأسلحة التقليدية، أود أن أذكّر جميع الوفود بضرورة احترام الوقت المحدّد للإدلاء بالبيانات خلال الجزء المواضيعي.

السيدة كار (أستراليا) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشكّل تحديد الأسلحة التقليدية على نحو فعال أولويةً بالنسبة إلى أستراليا. ولئن كان للدول حقٌ مشروع في حيازة الأسلحة التقليدية واستخدامها للدفاع عن النفس، فإن أساليب الاستخدام ووسائله ليست بلا حدود. ويوازِن القانون الدولي الإنساني بين الضرورة العسكرية والاعتبارات الإنسانية، ويجب أن تلتزم به جميع أطراف النزاع المسلح التزاماً صارماً.

وقد رحبت أستراليا باعتماد الإعلان السياسي بشأن تعزيز حماية المدنيين من العواقب الإنسانية الناتجة عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، في العام الماضي، حيث يحدّد هذا الإعلان تدابير عملية لتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني في سياق النزاع الحضري.

ويجب أيضا أن نضاعِف الجهود التي نبذلها لوضع حد للمعاناة التي تسببها الذخائر العنقودية والألغام الأرضية المضادة للأفراد. ويشكّل استخدام القوات الروسية البغيض للذخائر العنقودية في الهجمات المحدَّدة الأهداف الموجهة ضد المدنيين والأعيان المدنية في أوكرانيا انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي الإنساني، وأستراليا تدين ذلك بأشد العبارات الممكنة. ويساور أستراليا أيضاً شديد القلق من استمرار التلوث الجديد بالألغام الأرضية في ميانمار. وتظل آثار المتفجرات

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room AB-0928, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

من مخلفات الحرب باقيةً لفترة طويلة بعد انتهاء النزاع، كما يعرف عددٌ من جيراننا في جزر المحيط الهادئ حق المعرفة. وفي عام 2023، رفعت أستراليا مستوى الدعم الذي تقدمه إلى دول المحيط الهادئ من أجل التصدي للذخائر غير المنفجرة التي تعود إلى الحرب العالمية الثانية في إطار مساهمتنا التي تقدَر بملايين الدولارات في إزالة الألغام لأغراض إنسانية.

ويؤدي النقل غير المنظم وغير المشروع للأسلحة التقليدية إلى تأجيج العنف وتقويض التنمية ويمكن أن يزعزع استقرار مناطق بأكملها. وتناصر أستراليا منذ أمد بعيد معاهدة تجارة الأسلحة. فهي وسيلة لتحقيق تجارة دولية في الأسلحة محكمة التنظيم ومنع تسريب الأسلحة إلى الأسواق غير المشروعة – وهما هدفان يكمّلان أهداف التنمية المستدامة ويعززانها. ومع دخولنا العام العاشر منذ بدء نفاذ هذه المعاهدة، فإننا نتطلع إلى إعادة توجيه برنامج عملنا من أجل التصدي للتحديات في مجال التنفيذ العملي. وندعو أيضا جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى تلك المعاهدة الحيوية، ولا سيما الدول المصدِرة والمستوردة الرئيسية، إلى الانضمام إليها.

وتكملةً للمعاهدة، يشكّل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية أداة حيوية لتحقيق الشفافية يمكنها أن تبني الثقة وأن تساعد على الحد من تكديس الأسلحة المزعزِع للاستقرار. وأستراليا تقدّم التقارير باستمرار إلى هذا السجل، ونحث الدول الأخرى على أن تحذو حذوها. ويمكن أن يكون تنفيذ النظم الوطنية لمراقبة الصادرات من أجل تنظيم عمليات نقل الأسلحة معقداً ومرهقاً من الناحية الإدارية، ولا سيما بالنسبة للدول الصغيرة. ولهذا السبب تلتزم أستراليا بتقديم المساعدة الدولية، بسبل منها صندوق التبرعات الاستئماني التابع للمعاهدة المذكورة ومرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة.

وتنطوي التكنولوجيات الجديدة والرقمنة الآخذة في التقدّم على فرص ومخاطر على حد السواء فيما يتعلق بتحديد الأسلحة، بدءاً من الأساليب الجديدة وعمليتي توسيم الأسلحة وتعقبها ووصولاً إلى الإمكانيات الجديدة المتاحة للالتفاف على التنظيم. وينبغي لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه الذي سيُعقَد في العام المقبل أن يواصل بحث أفضل السبل للتصدي لهذه المخاطر والاستجابة لهذه الفرص.

وتظل الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع تشكل تهديداً متنامياً، وتتطور أساليب الإنتاج بصورة مستمرة. ويجب أن يظل وقفُ تدفق المواد والمعدات المستخدمة في صناعة الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع أولويةً ملحة للمجتمع الدولي. وغالباً ما يتم تسريب المواد المتفجرة المستخدمة في الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع من مخزونات الذخيرة غير المؤمنة بشكل جيد، ويُعدّ ذلك أحد الأسباب التي تجعل من إبرام إطار عالمي في هذا العام يهدف إلى تتبع الذخيرة التقليدية وتعقبها طوال دورة حياتها أمراً مهماً للغاية. ونتطلع إلى اعتماده رسمياً من قِبل الجمعية العامة ومن ثم تنفيذه.

وتظل أستراليا ملتزمةً بالمناقشات الموضوعية الجارية ضمن فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل التابع للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. وتتسم هذه المسائل بالتعقيد، ولكننا أحرزنا تقدماً مهماً. ونريد من فريق الخبراء الحكوميين أن يواصل تعميق نظره في المقترحات وأن يضع محظورات وأنظمة مفصّلة بشأن الأسلحة الذاتية التشغيل استناداً إلى القانون الدولي الإنساني.

وتُشكّل استعراضات الأسلحة حاجزَ حماية بالغ الأهمية لضمان قابلية جميع منظومات الأسلحة للاستخدام في إطار الامتثال للقانون الدولي الإنساني، ولهذا السبب ستستضيف أستراليا حلقة عمل ثانية للخبراء في عام 2024 لمواصلة دراسة التحديات الجديدة وأفضل الممارسات لإجراء استعراضاتٍ للأسلحة المزوّدة بخاصيات التشغيل الذاتي لكي تعتمدها الدول. وفي الوقت الذي نواصل فيه التصدي لهذه المسائل المعقدة، يجب علينا أيضاً أن نضمن أن تكون المنتديات المتعلقة بالأسلحة التقليدية متنوعة وشاملة للجميع. وتعترف أستراليا

بالمساهمات الحيوية التي يقدّمها المجتمع المدني، وسنواصل مناصرة تعميم مراعاة المنظور الجنساني باعتباره ضرورةً في العمل الذي نضطلع به.

السيدة موكانو (رومانيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد رومانيا تأييداً تاماً البيان الذي أُدلي به باسم الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/78/PV.18)، غير أنني أود أن أدلي بالملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

تهدف معاهدة تجارة الأسلحة إلى تعزيز السلام والأمن والاستقرار على الصعيدين الدولي والإقليمي وإلى الحد من المعاناة الإنسانية بمنع التجارة غير المشروعة في الأسلحة التقليدية وتسريبها والقضاء عليهما. وقد أحرزت هذه المعاهدة منذ بدء نفاذها تقدماً كبيراً؛ واليوم، أصبح هدفها والغرض منها يحظى بدعم 113 دولة عضواً في الأمم المتحدة، هي الدول الأطراف في المعاهدة، و 28 دولة موقّعة عليها.

وما فتئت رومانيا تؤيّد معاهدة تجارة الأسلحة بقوة منذ بدء عملية التفاوض بشأنها. وكان لنا أيضاً شرف أن نكون من بين أوائل الدول التي ساهمت بشكل مباشر في بدء نفاذها. وقد اتسعت، على مر السنين، الأوساط المعنية بالمعاهدة المذكورة وعملت بلا كلل من أجل تنفيذ سياسات مراقبة الصادرات وتوحيدها على المستوى الوطني لتحقيق الامتثال الكامل للالتزامات المترتبة على المعاهدة. وبصفتنا دولاً مسؤولة، فإن الجهود التي نبذلها ينبغي ألا تتوقف أبداً. وهناك بالفعل أرضية مشتركة واسعة، ويمكن للدول الأطراف الاستفادة من العمل الهام الذي تم إنجازه حتى الآن.

وتتشرف رومانيا بانتخابها لرئاسة المؤتمر العاشر للدول الأطراف في المعاهدة. وسيصادف العام المقبل مرور 10 سنوات على بدء نفاذ المعاهدة. و، إذ نتطلع إلى هذا المعلم الهام على الطريق، نعتبر أن إحدى أولويات الرئاسة الرومانية تتمثل في تقييم العمل الكبير الذي أنجزناه حتى الآن وتيسير إجراء مناقشات ملموسة بشأن الجوانب العملية للتنفيذ، مع التصدي للتحديات الفعلية المطروحة. وبحاجة إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان استدامة المعاهدة. ويشكّل ذلك أمراً أساسياً لتحقيق أهدافنا المشتركة المتمثلة في الحد من المعاناة الإنسانية والمساهمة في تحقيق السلام والأمن والاستقرار.

و نرحب بالمناقشات التي أجريت في المؤتمر التاسع للدول الأطراف في المعاهدة، تحت إشراف جمهورية كوريا، بشأن دور الدوائر الصناعية في عمليات النقل المسؤول للأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي. فالجهود الحثيثة المبذولة على الصعيد الوطني لضمان وعي الدوائر الصناعية بالنظم الوطنية لمراقبة النقل وامتثالها لها يمكن أن تؤدي إلى حشد دعم كبير لتنفيذ المعاهدة بفعالية. وبالمثل، ستشجع الرئاسةُ الرومانية في هذه الدورة على إجراء مناقشةٍ مواضيعية بشأن دور التعاون بين الوكالات في التنفيذ الفعال للمعاهدة، وهو ما له تأثير واضح على جوانب متعددة تتعلق بتنفيذها الفعال والكامل.

وتتشرف رومانيا بأن تعرض على اللجنة الأولى مشروع القرار A/C.1/78/L.42 المتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة. ويتضمن مشروعُ النص المعروض على اللجنة تحديثاتٍ تقنية بصياغة متفق عليها، تجسّد التقدم الذي أُحرِز في العمل المنجز في إطار المعاهدة وينصب تركيزها على الجهود المقبلة للأمم المتحدة في التعامل مع التجارة الدولية المسؤولة في الأسلحة التقليدية. ونعوّل على الدعم الواسع من الدول الأعضاء، وبطبيعة الحال، على مشاركتها في تقديم مشروع القرار.

السيد ديل روزاريو فيلا (إسبانيا) (*تكلم بالإسبانية*): بادئ ذي بدء، أود، باسم إسبانيا، أن أضم صوتي إلى بيان الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/78/PV.18) الذي يؤيده بلدي تأييداً تاماً. وأود أن أضيف الملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

تدفعنا زيادةُ تجارة الأسلحة في عالم غير مستقر يشهد العديدَ من النزاعات المسلحة النشطة إلى العمل معاً لكفالة الظروف اللازمة لأمن المجتمعات المحلية الأكثر تضرراً من العنف. وقد رحبنا في هذا العام بانضمام أندورا وغانا إلى معاهدة تجارة الأسلحة، ولكننا أسفنا بشدة لغياب كبار الدول المصدِّرة للأسلحة، ولا سيما في ظل التطلعات إلى تحقيق عالمية المعاهدة. ونعرب عن تقديرنا لمشاركة منظمات المجتمع المدني، لا من خلال دورها في التدقيق في تنفيذ المعاهدة فحسب، بل

ومن خلال الدور الذي تُدين في إطاره أوجه القصور القائمة وتركّز على المشاكل الرئيسية.

ونرحب أيضاً بإدراج التوصيات الواردة في وثائق العمل قيد النظر، بما فيها الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة، التي شاركت إسبانيا في تقديمها، فيما يتعلق بتطبيق المنظور الجنساني. ويساور إسبانيا القلق إزاء الخطر الذي يشكّله تسريب الذخيرة التقليدية بجميع أنواعها وعياراتها إلى جهات متلقية غير مأذون لها، بما فيها الجماعات الإجرامية المنظمة والإرهابيون، إلى جانب التهديد المحتمل الذي تشكّله المخزونات التي لا تُتبَع في إدارتها البروتوكولات المناسبة. وقد أثّرت الانفجارات العرضية لمخزونات الذخيرة على أكثر من 60 بلداً حول العالم وسقط جراءها آلاف الضحايا على مدى السنوات الـ 15 الماضية. ونرحب بمشروع الإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها، الذي سيساعد على إنقاذ الأرواح وتخفيف حدة المعاناة الإنسانية.

ولقد أنشأنا إطاراً متيناً للتصدي للتحديات التي يطرحها انتشارُ الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بواسطة صكوك مثل معاهدة تجارة الأسلحة، وبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وموجز وحدات تنفيذ برنامج الرقابة على الأسلحة الصغيرة، والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة، التي تسعى إلى التخفيف من حدة التأثير السلبي لتزايد العنف المسلح. وييسّر انتشار هذه الأسلحة أيضاً ارتكاب الأعمال الإرهابية وينتهك القانون الدولي الإنساني.

وتظل إسبانيا ملتزمة بدعم الجهود المبذولة لإزالة الألغام. ففي مؤتمر المانحين الدولي بشأن إزالة الألغام لأغراض إنسانية المعقود في الآونة الأخيرة في أوكرانيا، أعلنت إسبانيا عن تقديم مساهمة بقيمة 1,5 مليون يورو لمعالجة الحالة الناتجة عن العدوان الروسي على أوكرانيا. ونشارك بنشاط في المنتديات ذات الصلة بالمعاهدات ونسخّر قدرات مؤسساتنا ليستفيد بها المجتمع الدولي عن طريق تنظيم دوراتٍ تدريبية متعددة على مستويات مختلفة وأنشطةٍ لإزالة الألغام تجريها قواتنا المسلحة المنتشرة في عمليات حفظ السلام، ولا سيما من خلال المركز الإسباني الدولي لإزالة الألغام. ويكفي القول إن هذا المركز قد درب، منذ عام 1999، أكثر من 300 1 مشغِّل ومدرِب من 27 بلدا، معظمهم من أمريكا اللاتينية.

ونظراً للمعاناة الواسعة النطاق التي تسبّبها الألغام المضادة للأفراد، فقد شهدنا تقدماً كبيراً في أعمال التطهير من الألغام الأرضية في عدد كبير من الأقاليم المتضررة. ومع ذلك، من الواضح أنه لا يزال هناك شوط طويل يتعين علينا أن نقطعه لكي نحقق معاً عالماً خالياً من الألغام المضادة للأفراد.

ولقد شهدنا، في الآونة الأخيرة، زيادة كبيرة في استعمال الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع التي تُستخدم كألغام مضادة للأفراد، وذلك من قِبل جهات من غير الدول بشكل رئيسي. ويضمن الإجراء 21 من خطة عمل أوسلو تطبيقَ الاتفاقية على تلك الأجهزة. ويؤدي استخدامها إلى ظهور تحديات جديدة، حيث يمكن أن تظهر في مناطق أُعلن بالفعل عن خلوها من الألغام، وهو ما يقوّض هدف الاتفاقية المتمثل في إنهاء المعاناة والخسائر البشرية التي تسبّبها الألغام المضادة للأفراد.

وبالتزامن مع احتفالنا بانعقاد الاجتماع الحادي عشر للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية، نود أن نسلط الضوء على التقدم الذي أُحرز في المجال الإنساني بواسطة هذه الاتفاقية منذ بدء نفاذها. لقد قادت إسبانيا، على مدار العام الماضي، الجهود الرامية إلى تحقيق عالمية المعاهدة، التي ستظل تشكّل إحدى أولوياتنا من أجل التوصل إلى الحظر الفعال لجميع أنواع استخدام القنابل العنقودية وإنتاجها وتخزينها ونقلها. والتزامنا بخطة عمل لوزان وبالاتفاقية قوي ومستمر، كما يتجلى من خلال تبرعاتنا لوحدة دعم التنفيذ التابعة لها.

السيد فان دير هايغن (سويسرا) (*تكلم بالفرنسية*): غالبا ما يتسبّب العنف المسلح في أزمات إنسانية ويقوّض الجهود المبذولة لبناء السلام والتنمية. ومن الأهمية بمكان تكثيف الجهود من أجل منع الآثار الناجمة عن الأسلحة التقليدية والتخفيف من حدتها ومعالجتها. وفي هذا الصدد، أود أن أسلط الضوء على ثلاث نقاط تستحق اهتماماً خاصاً.

فأولاً، تُعتبر النتيجة الموفقة التي حققها الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة عنصراً مهماً في هيكل تحديد الأسلحة التقليدية. وقد أظهرت عملية التفاوض أنه عندما تبدي الوفودُ الإرادة السياسية اللازمة، فمن الممكن التوصل إلى حلول متعددة الأطراف تنال تأييداً واسعاً وتستوعب الاحتياجات والقدرات والأولويات المتباينة للدول. ويتطلب الإطارُ العالمي الآن التنفيذ الفعال من قِبل جميع الدول للارتقاء إلى مستوى التوقعات المكرسة فيه. وفي هذا الصدد، نرحب باشتمال الإطار العالمي في صميم أهدافه مسألتي الملكية الوطنية والتعاون والمساعدة الدوليين لأنهما ستكونان مفتاحاً لنجاحه. ومن نفس المنطلق، نرحب بتضمين الإطار عمليةَ متابعة تركّز بشكل خاص على التنفيذ وتبادل الدروس المستفادة والتعاون والمساعدة الدوليين.

وثانياً، لا يزال التلوث الناجم عن الألغام والذخائر العنقودية وغيرها من الذخائر المتفجرة يشكّل تهديداً مستمراً للمدنيين. ويساور سويسرا بالغ القلق من استخدام الذخائر العنقودية والألغام المضادة للأفراد في سياقات متعددة وما ينتج عن ذلك من زيادة في عدد الضحايا. وتماشياً مع خطتي عمل أوسلو ولوزان لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد واتفاقية الذخائر العنقودية، على التوالي، فإننا ندين أي استخدام لتلك الأسلحة وندعو جميع أطراف النزاعات إلى الامتناع عن استخدامها.

وفي وقت سابق من هذا العام، نشرت سويسرا خطة عملها بشأن الإجراءات المتعلقة بالألغام للفترة الممتدة من عام 2023 إلى عام 2026، وتتمثل أولوياتها الرئيسية في تعزيز الإطار المعياري ودعم الإجراءات المتعلقة بالألغام على أرض الواقع وتعزيز الابتكار. وفي الوقت الذي نواصل فيه تقديم دعمنا للدول الأخرى، فإننا نركّز بشكل خاص على أوكرانيا. فمنذ بداية العدوان العسكري الروسي على أوكرانيا، قدّمت سويسرا أكثر من 15 مليون فرنك سويسري لمعالجة التلوث الناجم عن الألغام والذخائر المتفجرة الأخرى نتيجةً للنزاع المسلح. وفي الشهر الماضي، وافقت الحكومة السويسرية على تخصيص مبلغ إضافي قدره 100 مليون فرنك سويسري لأعمال إزالة الألغام لأغراض إنسانية في أوكرانيا للفترة 2024-2027.

ويساورنا شديد القلق من الخسائر الفادحة التي يتكبدها المدنيون في النزاع المسلح. ويكتسي تنفيذ الإعلان السياسي بشأن تعزيز حماية المدنيين من العواقب الإنسانية الناتجة عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان أهميةً خاصة في هذا الصدد. وندعو جميع الدول التي لم تدعم بعد هذا الإعلان إلى القيام بذلك، ونتطلع إلى مؤتمر المتابعة الذي ستنظمه النرويج في عام 2024.

وثالثاً، من الأهمية بمكان التصدي للتحديات التي تطرحها منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل، ونشدّد على الأهمية التي تكتسيها الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة في هذا السياق. وعلى وجه التحديد، فإننا نرى، من جهة، أن منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل التي لا تمتثل للقانون الدولي الإنساني ينبغي ألا تُطوّر أو تستخدم. وفي الوقت نفسه، ينبغي تنظيم منظومات الأسلحة الأخرى المشابهة لضمان امتثال استخدامها والآثار المترتبة عليها للقانون الدولي الإنساني في جميع الأوقات. ونرحب بالدعم المتزايد لوضع قواعد واضحة تنطبق على الأسلحة الذاتية التشغيل وبتوافق الآراء الناشئ حول هذا النهج ذي المستويين.

وتسعى سويسرا، بوصفها من أوائل مقدّمي مشروع القرار الجديد بشأن منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل المحال إلى اللجنة (A/C.1/78/L.56)، إلى توفير الزخم اللازم للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة من أجل بدء مفاوضات ترمي إلى تنظيم منظومات الأسلحة هذه، مع وضع القانون الدولي الإنساني والتحكم البشري في صميم هذه المفاوضات.

السيد نينا (ليسوتو) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد ليسوتو البيان الذي أدلت به ممثلةُ إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/78/PV.18). وأود الآن أن أدلي بالملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

ما زلنا ملتزمين تماماً بالمشاركة في أي مسعى متوازن متعدد الأطراف يهدف إلى التصدي للتحديات والتهديدات المتعددة الناجمة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وتستأثر الأسلحة التقليدية باستمرار بالحصة الأكبر من الموارد المُستمدة من الميزانيات الوطنية. وتظل هذه الأسلحة أيضاً السبب الرئيسي لوقوع الخسائر البشرية والدمار في النزاع المسلح، وهي تلحِق مع الأسف أفدح الخسائر بالمدنيين في معظم الحالات. وتواجه القارة الأفريقية تهديدات مستمرة وخطيرة بسبب تزايد التدفقات غير المشروعة وعمليات النقل المتعمدة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى الإرهابيين والجماعات المسلحة الأخرى.

ومقتنعون بأن تحسين الأمن والحماية للجميع يمكن أن يتحقق بمستويات تسلّح أدنى بكثير. والمطلوب هو بناء الثقة والاطمئنان حول معايير وقواعد متفق عليها عموماً. وللتدابير الرامية إلى ضمان فعالية مراقبة الصادرات وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار ونزع السلاح والشفافية في مجال التسلح تأثيرٌ مباشر وإيجابي على السلام والأمن الدوليين، ويجب تعزيزها بحزم.

وبينما نحن مجتمعون هنا اليوم، لا تزال التوترات الجيوسياسية المتصاعدة تهدد هيكل تحديد الأسلحة التقليدية ونزع السلاح. ويجري تقويض تدابير وأدوات بناء الثقة والأمن التي استفدنا منها بشكل جيد طيلة عقود. لذلك يجب علينا أن نعمل بشكل جماعي للحفاظ على ما لدينا وأن نسعى إلى إحراز مزيد من التقدم في وقت تتعرّض فيه المعايير الراسخة لتحديات شديدة.

ومن الأهمية بمكان الحدّ من المعاناة الإنسانية المرتبطة بالتجارة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها والاتجار بها. فهذه الأسلحة لها تأثير خطير على الحالة الإنسانية للمدنيين، وهي تؤدي إلى تفاقم النزاعات وتفشي الجريمة في جميع أنحاء العالم، بما يشمل منطقة الجنوب الأفريقي دون الإقليمية التي نعيش فيها.

وتؤيد ليسوتو بقوة معاهدة تجارة الأسلحة. والمعاهدة، بوضعها قواعد ومعايير دولية فعالة ودعمها بناء القدرات والتعاون، تتصدى للتجارة غير المشروعة في مجموعة كبيرة من الأسلحة ولتسريبها. ومن هذا المنطلق، نؤكد من جديد دعمنا الكامل لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، بوصفه صكاً أساسياً متعدد الأطراف يسهم في القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ومع ذلك، فإن التكنولوجيات الجديدة، ولا سيما منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل، لديها القدرة على إحباط الجهود التي نبذلها لمكافحة التجارة غير المشروعة في الأسلحة. ووجهة نظرنا، بعد تروٍ، هي أن منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل هذه لا تمتثل للقانون الإنساني وينبغي ألا تُطوَّر أو تُستخدَم. ونود أن نؤكد على ضرورة ممارسة القدر الملائم من الرقابة وحسن التقدير وضرورة المشاركة بالقدر المناسب فيما يتعلق باستخدام منظومات الأسلحة من أجل ضمان أن يكون أي استخدام لها ممتثلاً للقانون الدولي. ونرحب بالاختتام الموفق للاجتماع الثامن من اجتماعات الدول التي تُعقد مرة كل سنتين بشأن الأسلحة الصغيرة الذي نُظم في حزيران/يونيه 2022، كما نرحب باعتماد وثيقته الختامية بتوافق الآراء. ونتطلع أيضا إلى عقد المؤتمر الرابع لاستعراض التقدّم المحرز في تنفيذ برنامج العمل في عام 2024 من أجل مواصلة التباحث في المسائل المتعلقة بتسريب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى جهاتٍ متلقية غير مأذون لها وتنفيذ الاستنتاجات التي تم التوصل إليها بتوافق الآراء في اجتماع الدول الثامن في هذا الصدد. ونتطلع كذلك إلى الإسراع بإنشاء برنامج الزمالات الذي اقترحته حركة بلدان عدم الانحياز لتوفير التدريب للبلدان النامية في مجال الأسلحة الصغيرة والمسائل ذات الصلة بالأسلحة، تمشياً مع التوصيات الواردة في الوثيقة الختامية لاجتماع الدول الثامن. وقد أظهر توافق الآراء بشأن تنفيذ برنامج العمل الذي تم التوصل إليه في اجتماع الدول الذي يُعقد مرة كل سنتين استعدادَ الدول الأعضاء للمضي قدماً، مجتمعةً، بالمناقشات اللازمة في ضوء تحديات التنفيذ، بما في ذلك بشأن الصك الدولي للتعقب. وأمامنا فرصة سانحة للتصدي لهذه التحديات بتوضيح ووضع معايير وقواعد ملائمة.

وفي الختام، أود أن أشدّد على الأهمية التي يكتسيها الجانب المحوري لمعاهدة تجارة الأسلحة المتمثل في بذل الجهود المشتركة من أجل مكافحة نقل الأسلحة التقليدية إلى جهات متلقية غير مرغوب فيها.

السيد محمدو (موريتانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): في ضوء الإبادة الجماعية الجارية في غزة، اسمحوا لي بدايةً أن أقول بوضوح وبصوت عال إن موريتانيا تدين بشدة الجرائم الشنيعة والمجازر المروّعة التي ترتكبها سلطة الاحتلال الإسرائيلية، والتي أسفرت حتى الآن عن سقوط آلاف الشهداء والمصابين من النساء والأطفال والمدنيين العزل. إننا ندعو المجتمع الدولي إلى تحمل مسؤولياته القانونية والأخلاقية لفرض وقف فوري للإبادة الجماعية التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني ومدّه بالحماية والمساعدة الإنسانية العاجلتين.

ويؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدلى بهما ممثل نيجيريا، باسم مجموعة الدول الأفريقية، وممثلة إندونيسيا، باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/78/PV.18). ونؤيد أيضاً البيان الذي سيدلي به ممثل الأردن باسم مجموعة الدول العربية. وأود أيضاً أن أدلي بالملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

بالنظر إلى الترابط بين انتعاش الجماعات الإرهابية والتنظيمات الإجرامية المنظمة والجماعات المسلحة غير القانونية وسهولة حصول تلك الجماعات على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يولي بلدي أهميةً كبيرة للقضاء على التجارة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في إطار الجهود التي يبذلها لمكافحة تلك الظاهرة من أجل الحفاظ على السلام واستدامته على الصعيدين الإقليمي والعالمي، ولذلك فهو يشدّد على ضرورة التنفيذ الكامل والفعال لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب. ونتطلع إلى نتيجةٍ موفقة ومثمرة للدورة الرابعة المرتقبة لمؤتمر الأمم المتحدة المعقود لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل، المزمع تنظيمها في العام المقبل.

ويظل يساورنا بالغ القلق من تزايد نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتصنيعها وتداولها بصورة غير مشروعة وتكديسها المفرط وانتشارها دون ضوابط لتصل إلى جهات متلقية غير مأذون لها في العديد من مناطق العالم، ولا سيما في أفريقيا، حيث يعد إسكات البنادق شرطاً مسبقاً لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063. ولذلك، فإننا ندعو جميع الدول، ولا سيما الدول المنتِجة الرئيسية، إلى ضمان أن يقتصر توريد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الحكومات أو الكيانات المأذون لها حسب الأصول. غير أن ذلك ينبغي ألا ينال بأي حال من الأحوال من الحق السيادي للدول في حيازة الأسلحة التقليدية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها ذات الصلة وفي تصنيعها وتصديرها واستيرادها والاحتفاظ بها للدفاع عن النفس، على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة.

ونرحب باعتماد التقرير النهائي للفريق العامل المفتوح العضوية المنشأ عملاً بالقرار 233/76 (انظر A/78/111) وباتفاق هذا الفريق على أن يوصي الجمعية العامة باعتماد الإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها بوصفه إطاراً عالمياً طوعياً للالتزامات السياسية يراد به تعزيز وتشجيع المبادرات القائمة بشأن إدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها ومعالجة الثغرات القائمة في هذا المجال. ونرحب أيضاً بالنتائج الموفقة التي أسفر عنها المؤتمر التاسع للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، الذي عقد مؤخراً في جنيف، ونكرر مرة أخرى التزامَنا بتنفيذها.

وبوصفنا دولة طرفاً في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، نؤكد مجدداً التزامَنا بالتنفيذ الكامل لخطة عمل أوسلو من أجل عالم خالٍ من الألغام بحلول عام 2025 ونرى في الوقت نفسه أنه، حتى مع التقدم الكبير المحرز حتى الآن، لا تزال هناك تحديات كبيرة، ولا سيما فيما يتعلق بإزالة حقول الألغام الحالية وتخفيف معاناة المصابين وأسرهم في جميع أنحاء العالم.

وختاماً، لا يزال الانتشار الواسع للأسلحة الصغيرة، التي بلغ حجم المتداول منها في جميع أنحاء العالم بليون قطعة تقريبا، يؤجج العنف والنزاعات، وهو ما يشكّل أكبر تهديد للسلام والتنمية المستدامة. وندعو المجتمع الدولي إلى تعزيز الجهود المبذولة للتغلب على تلك الظاهرة وإنقاذ الملايين من الضحايا المحتملين للنزاعات التي يمكن أن يشعِل انتشار وتدفق الأسلحة التقليدية فتيلها.

السيد بيلوسوف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): ما فتئ الاتحاد الروسي يدعو إلى زيادة تعزيز نظام الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة عن طريق تحقيق عالمية الاتفاقية وبروتوكولاتها، إلى جانب تنفيذ أحكامها عن حسن نية. ونرحب بالنتائج التي أسفر عنها المؤتمر السادس لاستعراض الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة واجتماع الدول الأطراف. ونقدّر نتاج العمل الذي اضطلع به فريق الخبراء الحكوميين المعني بمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل التابع لهذه الاتفاقية في عام 2023، حيث تمكن الفريق من اعتماد تقرير يتضمن استنتاجات وتوصيات ذات مغزى، واضعاً بذلك الأساس لإجراء مزيد من المناقشات حول منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل بموجب الاتفاقية.

وإننا نعتبر الفريق المعني بمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل أفضل منبر ممكن لمناقشة المسائل المتعلقة بالاستخدام العسكري لتكنولوجيات الذكاء الاصطناعي. ويحقّق المنتدى بشكل فعال توازناً معقولاً بين الشواغل الإنسانية والمصالح الدفاعية المشروعة للبلدان فيما يتعلق بمنظومات الأسلحة المعنية. ونرى أن من الضروري مواصلة العمل بهذه الصيغة استناداً إلى الولاية الحالية للفريق المذكور وجدول الأعمال المتفق عليه ومبدأ توافق الآراء. لذلك نرى أن نقل مسألة منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل إلى أي منبر دولي آخر، بما في ذلك الأمم المتحدة، أمر سيؤدي إلى نتائج عكسية.

وهناك اليوم مشكلة ملحة تتمثل في الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع التي هي سببٌ رئيسي في وقوع الخسائر البشرية في صفوف العسكريين والمدنيين، كما أنها تهديد خطير للسكان. ونرى ضرورة إجراء مناقشةٍ للخبراء بشأن هذا الموضوع في إطار البروتوكول الثاني المعدّل للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. ولكن أيّ مقترحات تتعلق بالعمل الذي سيضطلع به في المستقبل بشأن الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع ينبغي أن تكون متسقةً مع نطاق هذه الاتفاقية والغرض منها. ونؤيد فكرة التحديث المنتظم للمجموعة الحالية من المبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات وغيرها من التوصيات التي تهدف إلى التصدي لمسائل تسريب المواد المستخدمة في إنتاج الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع واستخدامها بصورة غير مشروعة.

وفي سياق الامتثال للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، ينبغي للمجتمع الدولي أن يدين الأعمال الإجرامية التي يقوم بها نظامُ كييف وأن يرد عليها. فعدد الانتهاكات اليومية لقواعد القانون الدولي الإنساني ومبادئه التي ترتكبها القوات الأوكرانية، بما يشمل نشر الأسلحة الثقيلة في المناطق السكنية واستخدام المدنيين بوصفهم دروعاً بشرية واستخدام البنية التحتية المدنية لأغراض عسكرية، يبرهن على الاستخدام المتعمد لأساليب قتال غير إنسانية، بما يخالف القانون الدولي الإنساني.

وقد وثقنا حوادث لزرع الألغام المحدّد الأهداف في البنية التحتية المدنية من قِبل القوات المسلحة الأوكرانية. وأكثر مثال صارخ على ذلك هو زرع ألغام مضادة للأفراد من طراز lepeŝtok PFM-1، أو ألغام على شكل فراشة، في عدد من البلدات والمدن الواقعة في دونباس. وعلاوة على ذلك، يتم هذا باستخدام الذخائر العنقودية التي توفرها الولايات المتحدة الأمريكية.

ويشكّل كلُّ ذلك انتهاكاً مباشراً للمبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني، بما يشمل البروتوكول الثاني المعدّل للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. وفي الوقت نفسه، تنتهك كييف أيضا اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد التي أصبحت طرفاً فيها منذ عام 2006. ووفقا لبيانات الأمم المتحدة، كان من المقرّر أن تدمر كييف أكثر من 6,5 ملايين لغم من مختلف الأنواع في إطار التزاماتها بموجب اتفاقية أوتاوا. لكن ما يحدث على أرض الواقع يُظهر أن هذا التدمير كان على الورق فحسب. وندعو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى التأثير على السلطات الأوكرانية وإلى اتخاذ تدابير فعالة لضمان امتثال نظام كييف لالتزاماته الدولية ومنعه العواقب الإنسانية الوخيمة التي تخلفها أفعاله على السكان المدنيين.

وتولي روسيا أهميةً كبيرة لتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه. وندعو إلى زيادة تأثيره العملي وتعزيز الضوابط الوطنية طوال دورة حياة تلك الأسلحة، بدءا من مرحلة إنتاجها وحتى التخلص منها. كما نولي اهتماماً كبيراً لسجل

الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية باعتباره إحدى الآليات الرئيسية لتحقيق الشفافية وضمان الأمن الدولي من خلال رصده وتحديده عمليات تكديس الأسلحة المزعزِعة للاستقرار في بعض مناطق العالم. ولكن القلق يساورنا في الوقت نفسه من جراء محاولات عدد من البلدان توسيع نطاق السجل.

ولا زلنا نرى أن الانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة ليس بالأمر المناسب. فالمعايير التي تضعها المعاهدة أدنى بكثير من المعايير الروسية. ويضاف إلى ذلك أن التطبيق العملي للمعاهدة يثير أيضاً تساؤلات خطيرة. ومن غير المقبول على الإطلاق أن تستمر بعض الأطراف في توريد المنتجات العسكرية بشكل مباشر أو غير مباشر إلى مناطق النزاع المسلح.

السيدة ساجيس (المملكة المتحدة) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشكّل التحديد الفعال للأسلحة التقليدية أولويةً بالنسبة للمملكة المتحدة وهو هدف ينبغي أن يوحدنا جميعا. فتسريب الأسلحة التقليدية وإساءة استخدامها، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والاستخدام المستمر للذخائر العنقودية والألغام الأرضية هي العوامل التي تتسبّب في وقوع آلاف الخسائر في صفوف المدنيين، سواء خلال النزاع أو بعده. ويقوض ذلك الأمنَ ويعوق التنمية المستدامة ويؤجج النزاع والجريمة والإرهاب. ويتطلب التصدي لتلك الآفة تعاوناً وثيقاً على مستوى المجتمع الدولي بأسره، مع الاعتراف بالتأثير المتباين لهذه المسائل على النساء والرجال والفتيات والفتيان. ولمواجهة هذه التهديدات، من الضروري أن تشارك المرأة مشاركة كاملة ومجدية وفعالة في جميع الجهود المبذولة.

ومعاهدة تجارة الأسلحة تتسم بأهميتها البالغة بالنسبة إلى النهج الذي نتبعه في مكافحة انتشار الأسلحة التقليدية غير المشروع والمزعزِع للاستقرار. وقد تعزّزت المعاهدة بعد عقد المؤتمر التاسع للدول الأطراف ومع اقترابنا من عتبة الـ 10 سنوات على بدء نفاذها. ونرحب بانضمام غابون وأندورا إليها مؤخرا. وستواصل المملكة المتحدة العمل مع جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة، بسبل منها تحسين التواصل مع الدوائر الصناعية، لتحقيق أهداف المعاهدة وتعزيز التعاون والحدّ من عرض الأسلحة غير المشروعة والطلب عليها. ومن أجل التصدي للأسلحة غير المشروعة أو المزعزِعة للاستقرار، يجب علينا أن نحسّن إدارة الذخيرة. وفي ذلك الصدد، ترحب المملكة المتحدة بالاختتام الموفق لأعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية. وسوف يكون تنفيذ مشروع الإطار العالمي الطموح عوناً لنا جميعاً على إجراء تحسينات فعالة.

والمملكة المتحدة ملتزمةٌ بتقديم التقارير بواسطة سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. ونرحب بزيادة تقديم التقارير إلى هذا السجل في الآونة الأخيرة، ونشجع على المزيد من الامتثال والشفافية في تقديم التقارير، وهو أمر مهم لبناء الثقة والتخفيف من مخاطر تكديس الأسلحة بشكل مفرط أو مزعزِع للاستقرار.

وبالتوازي مع الحد من انعدام الاستقرار واندلاع النزاع، لا بد أن نواصل التركيز على القانون الدولي الإنساني وعلى حماية المدنيين في حالات النزاع. والمملكة المتحدة تدين بشدة العمل الإرهابي المروّع الذي ارتكبته حماس. وندعم إسرائيل في جهودها المشروعة للدفاع عن نفسها وشعبها. وفي الوقت الذي نعمل فيه مع جميع الشركاء في المنطقة لتهدئة التوترات، فإننا ندعو جميع الأطراف إلى الامتثال للقانون الدولي الإنساني. وعلاوة على ذلك، وفي هذا الصدد، لا يزال استمرار روسيا في استخدام الذخائر العنقودية والألغام المضادة للأفراد وغيرها من الأسلحة العشوائية بطرق تتعارض مع القانون الدولي الإنساني في أعقاب غزوها الوحشي وغير القانوني لأوكرانيا مدعاة للقلق الشديد.

ولقد انضمت المملكة المتحدة بكل فخر إلى 83 دولة اعتمدت الإعلان السياسي بشأن تعزيز حماية المدنيين من العواقب الإنسانية الناتجة عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان في دبلن في العام الماضي. ونعمل على تنفيذ الالتزامات المترتبة على ذلك الإعلان ونشجع الدول الأخرى على أن تحذو حذونا.

وسرّنا أيضا أن نرى التقدم المحرز في الاجتماع الحادي عشر للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية، بما يشمل الترحيب بانضمام نيجيريا وجنوب السودان إلى الاتفاقية والإعلانات التي أصدرتها بلغاريا وسلوفاكيا والبوسنة والهرسك وجنوب أفريقيا بشأن

الوفاء بالتزاماتها. ونتطلع إلى إحراز تقدم في إطار اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، مع الإقرار بحجم التحدي المتبقي، بما في ذلك في أوكرانيا، في ظل ما ينشأ عن الغزو الروسي غير القانوني من مسائل.

وفي ذلك السياق، يظل برنامج المملكة المتحدة العالمي للإجراءات المتعلقة بالألغام وسيلتنا الرئيسية لتمويل تلك الإجراءات في إطار اتفاقية الذخائر العنقودية واتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد. وقد أكدنا، في إطار البرنامج، التزاماتنا في أفغانستان وأوكرانيا ونتوقع أن نكون قريباً في وضع يسمح لنا بالإعلان عن مشروع جديد متعدد البلدان بقيمة 17 مليون جنيه إسترليني سيشمل إثيوبيا، وأنغولا، وجنوب السودان، وزمبابوي، والصومال، وكمبوديا، ولاوس، وميانمار. وتواصل المملكة المتحدة أيضا الاستثمار في استطلاع مصادر بديلة للتمويل من أجل التصدي لأوجه القصور التي طال أمدها.

ونرحب بالمناقشات الموضوعية الجارية ضمن فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. وفي أيار/مايو، انضمت المملكة المتحدة إلى 51 دولة أخرى في الإدلاء ببيان مشترك، فيما يبرهن على أن العديد من الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية المذكورة تتشاطر، على الرغم من الاختلافات بينها، بعض وجهات النظر المشتركة. ومن المهم أن يبني فريق الخبراء الحكوميين توافقاً مشتركاً بهذه الروح البناءة، معززاً المجالات المتفق عليها ومحدِّداً بوضوح مواطن التباين. وبالإضافة إلى ذلك، يجب على الفريق أن يعمّق فهمه للمسائل الرئيسية مثل الامتثال للقانون الدولي الإنساني وسبل الحفاظ على التحكم البشري والمساءلة بما يتناسب مع السياق.

وأخيراً، ندعو جميع الدول إلى أن تعمل بحسن نية وتدعم سير أعمال جميع المعاهدات والهياكل ذات الصلة وأن تنضم إلينا في مسعانا إلى بناء مستقبل أكثر سلاماً من ماضينا.

السيد إشراق جهرمي (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): في البداية، تعرب جمهورية إيران الإسلامية مرة أخرى عن تضامنها الثابت مع شعب فلسطين الصامد وتعازيها القلبية له. وندين بشدة الجرائم الشنيعة التي يرتكبها النظام الإسرائيلي. ويزيد من تفاقم معاناة الشعب الفلسطيني الدعمُ العسكري الكبير الذي تقدّمه الولايات المتحدة للنظام الإسرائيلي، بما يشمل نقل أسلحة تبلغ قيمتها بلايين الدولارات، حتى من مخزوناتها الخاصة.

ويضم وفد بلدي صوته إلى البيان الذي أدلت به ممثلةُ إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/78/PV.18).

إن ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما المادة 51 منه، يؤيّد بقوة الحقوق السيادية والطبيعية للدول في حيازة الأسلحة التقليدية وصنعها وتصديرها واستيرادها والاحتفاظ بها من أجل الدفاع عن النفس وضمان الأمن. ولا يمكن لأي تنظيم للأسلحة التقليدية أو أي عمليات متعددة الأطراف، بما يشمل فريق الخبراء الحكوميين والفريق العامل المفتوح العضوية، انتهاك تلك الحقوق. ويجب الاعتراف بصلاحية كل دولة في تحديد قدراتها ومتطلباتها من حيث الأسلحة التقليدية، بما يتماشى مع الاحتياجات الدفاعية والأمنية المشروعة، إلى جانب تحديد هيكل قواتها العسكرية والأمنية وعقيدتها وتجهيزها. وحفاظاً على مصداقية الوثائق الختامية وحرصاً على تنفيذها الفعال، ينبغي اتباع مبدأ توافق الآراء بشكل حقيقي ومتساوٍ.

وتوفر الدورتان السابعة والثامنة لاجتماع الدول الذي يُعقد مرة كل سنتين بشأن الأسلحة الصغيرة والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية دروساً قيمة. ونقر بما أسفرتا عنه من نتائج، ولا سيما الجوانب الإيجابية بالنسبة للبلدان النامية، مثل ضرورة تعزيز التعاون الدولي والمساعدة التقنية والتكنولوجية والدعم المالي وبناء القدرات وبرامج الزمالات. ومع ذلك، فإننا نضع في اعتبارنا وجهاتِ النظر التي أعربت عنها عدة دول بشأن نقاط متباينة، حتى وإنْ لم تعق التوصل إلى توافق في الآراء. ويشير ذلك إلى ضرورة إيلاء عناية دقيقة للعملية من أجل تجنب أي حالات إخفاق محتملة فيها.

ونقر أيضاً بالمناقشات الجارية بشأن تأثير التكنولوجيات الجديدة على الحرب والأسلحة، بما فيها الأسلحة التقليدية. ومن منظورنا، يمكن لذلك الاتجاه الجديد أن ينطوي على مزايا وعيوب على حد سواء،

شأنه شأن العديد من الاختراعات التاريخية. وتقع على عاتقنا مسؤولية التخفيف من تأثيراته السلبية، مع التركيز الشديد على ضمان عدم ترك البلدان النامية خلف الركب. ونعارض بشدة عمليات احتكار التكنولوجيا والمعايير المزدوجة ونحث الأمم المتحدة على التصدي لأي سياسات أو مواقف تعيق وصول البلدان النامية إلى التكنولوجيات الجديدة بسبل منها وضع تدابير قسرية انفرادية، ولا سيما عندما تفرضها دول غير ممتثِلة.

فعلى سبيل المثال، تُعرف الولايات المتحدة الأمريكية ودول غربية معينة بإجرائها عمليات نقل للأسلحة على نطاق واسع إلى مناطق معرّضة لخطر نشوب النزاع، كما أنها تفرض جزاءاتٍ محدّدة الأهداف تتجاوز ما تقتضيه قرارات الأمم المتحدة. ويشكّل ذلك تناقضاً واضحاً مع القانون الدولي. وعلاوة على ذلك، فإن نقل الولايات المتحدة للذخائر العنقودية إلى أوكرانيا يقوّض الجهود الدولية المبذولة لحماية المدنيين من الأسلحة العشوائية. ويُشكل ذلك التصرف انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي الإنساني.

ومن ناحية أخرى، فإن الإفراط في عمليات شراء الأسلحة وفي الإنفاق العسكري من قِبل بعض البلدان، ولا سيما في الشرق الأوسط، يزيد من تفاقم تحديات السلام والأمن الإقليميين. وبالفعل واصل الإنفاقُ العسكري العالمي مساره التصاعدي في عام 2022، وذلك للعام الثامن على التوالي، ليصل إلى مبلغ غير مسبوق.

وختاماً، فإن انتشار أسلحة الدمار الشامل، مقترناً بالترسانة الكبيرة من الأسلحة التقليدية الهجومية المتطورة التي يمتلكها النظام الإسرائيلي، والتي لا تزال تهدد السلام والأمن الإقليميين والعالميين، يستدعي اهتماماً خاصاً وتحركاً من جانب المجتمع الدولي.

وسيُنشر النص الكامل لهذا البيان في يومية الأمم المتحدة.

السيد تشالاري (توغو) (*تكلم بالفرنسية*): يود وفد توغو أن يكرر الإعراب عن تهانيه على حسن سير عملنا وعن استعداده للتعاون معكم، سيدي الرئيس، ومع أعضاء المكتب الآخرين.

ويؤيد وفد بلدي البيانَ الذي أدلى به ممثل نيجيريا، باسم مجموعة الدول الأفريقية، وكذلك البيان الذي أدلت به ممثلة إندونيسيا، باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/78/PV.18). ونود أن ندلي بالملاحظات التالية بصفتنا الوطنية.

إننا نود أن نعرب عن رضانا لإدراج مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مرة أخرى ضمن جدول أعمالنا في هذا العام. فهي مسألة حاسمة تهم العالم بأسره، ولا سيما القارة الأفريقية، التي ما فتئت تدفع منذ عدة عقود الثمنَ الأكبر فيما يتعلق بتأثير التجارة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بسبب استمرار ارتفاع عدد النزاعات الدائرة فيها. ومع ذلك، يود وفد بلدي أن يكرر بوضوح أن الالتزامات التي قُطعت بشأن الأسلحة التقليدية عموماً ينبغي ألا تؤثر بأي حال من الأحوال على الحق السيادي لأي دولة في حيازتها، بما يتماشى مع احتياجاتها الأمنية.

ويود وفد بلدي أيضا أن يعرب عن دعمه للمبادرات المتخذة على جميع المستويات في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها وتصنيعها وحيازتها وتداولها. وفي هذا الصدد، نود أن نرحب بتوافق الآراء العام الذي تم التوصل إليه بشأن الوثيقة الختامية للاجتماع الثامن من اجتماعات الدول التي تُعقَد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والصك الدولي للتعقب، ونأمل أن يمثل ذلك النجاح عودةً دائمة لتوافق الآراء بشأن هذه المسألة.

ويرحب وفد توغو أيضا بنجاح آخر – وهو النجاح الذي حقّقه المؤتمر التاسع للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة الذي عُقد في الآونة الأخيرة والذي أسفرت أعماله عن نتائج تم التوصل إليها بتوافق الآراء. ولذلك نود أن نؤكد من جديد على أهمية تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، التي تتيح استجابةً متوازنة وموضوعية للتحديات التي يطرحها الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وبالإضافة إلى المبادرات المتخذة في إطار الأمم المتحدة للسيطرة على تدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يجري بذل جهود كبيرة على المستوى الإقليمي. وتشمل هذه الجهود مبادرة الاتحاد الأفريقي

لإسكات الأسلحة في أفريقيا بحلول عام 2030، وهي من المشاريع الرائدة في خطة عمل الاتحاد لعام 2063.

ونود أيضا أن نسلط الضوء على الجهود الكبيرة التي تُبذل في إطار الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في سياق اتفاقية عام 2006 المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وغيرها من المواد ذات الصلة.

وقد شهدنا في السنوات الأخيرة تدهوراً في الحالة الأمنية في غرب أفريقيا ومنطقة الساحل، ولا سيما في ظل تزايد عدد الهجمات الإرهابية وشدتها، حيث اقتصرت هذه الهجمات في البداية على منطقة الساحل ثم انتهى بها المطاف إلى التأثير على الدول الساحلية في خليج غينيا. وفي سياق أمني مثير للقلق مثل هذا، تنشأ حاجةٌ ملحة لتحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي كثيراً ما تستخدمها الجماعات الإرهابية وغيرها من التنظيمات الإجرامية الوطنية وعبر الوطنية الناشطة في تلك المنطقة وخارجها، ويتطلب هذا الأمر استجابات مناسبة.

وإدراكاً من بلدي لضرورة معالجة هذه المشكلة، فقد أنشأ إطاراً مؤسسياً وتنظيمياً لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وهو يقوم، بمساعدة شركائه، بتنفيذ أنشطة لوسم تلك الأسلحة وإذكاء الوعي العام. ويود وفد بلدي أن يغتنم هذه الفرصة للإعراب عن امتنانه لجميع شركاء توغو عموماً وللأمم المتحدة خصوصاً لما يقدمون من دعم قيّم في سياق المشاريع المتعلقة بتحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي هذا الصدد، ينبغي أن نشير إلى أن لومي، عاصمة توغو، تستضيف مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا الذي يستحق تعاونه الممتاز مع حكومة توغو الثناء. وعلاوة على ذلك قام بلدي، وهو مدرك تمام الإدراك حجم التحدي الذي يمثله تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، باستضافة الاجتماع الأول لمنتدى لومي للسلام والأمن في الفترة من 20 إلى 22 تشرين الأول/أكتوبر الذي نظر خلاله صناع القرار والشركاء والخبراء من خلفيات شتى في جملة أمور من بينها المسألة المتعلقة بهذه الأسلحة في السياق الحالي للتحولات السياسية والتهديدات الأمنية في أفريقيا. ولذلك فبالعمل معا والسعي المستمر إلى التوصل لتوافقٍ في الآراء، سنتمكن من التغلب على التحديات التي تعترض تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويدعو وفد بلدي إلى مزيد من التعاون الدولي في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونود أن نرى تركيزاً أكبر على توريد المعدات وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا في إطار هذا التعاون. ونأمل أيضا أن يتيح لنا مؤتمرُ الأمم المتحدة الرابع لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، المزمع عقده في نيويورك في عام 2024، الفرصةَ لتقييم التطورات في تنفيذ البرنامج وأن يمكّننا من تعزيز توافق الآراء بشأن تلك المسألة.

وأخيراً، نحثُّ المعنيّين في كل مرحلة من مراحل الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على التصرّف بحُسن نيّة واحترام الالتزامات القائمة في هذا المجال من أجل الحدّ بشكل كبير من مخاطر تسريب تلك الأسلحة إلى جماعات إجرامية، الأمر الذي يهدّد أمن الدول ورفاه سكانها.

السيد فويونما (فنلندا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد فنلندا تأييداً تاماً البيان الذي أُدلي به باسم الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/78/PV.18). وأودُّ أن أضيف الملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

النظام الدولي القائم على القواعد يئنُّ من وطأة ضغوط شديدة، بما في ذلك ما يتعلق بتحديد الأسلحة ونزع السلاح، وأهم واجباتنا حمايته. ويجب أن نظلّ قادرين على الصمود ونقوم بذلك. وفي مجال تحديد الأسلحة التقليدية، يجب تنفيذ الصكوك التي أنشأناها معاً تنفيذاً كاملاً وأن نتمسك بها معاً. ونؤكد من جديد استمرار دعمنا لخطة الأمين العام لنزع السلاح والخطة الجديدة للسلام. واسمحوا لي أن أؤكد من جديد التزام فنلندا ببرنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ونرحّب كذلك بما يقوم به الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية والنتائج التي توصّل إليها.

أما فيما يتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة، فمن الضروري من أجل نجاحها تعزيزُ تنفيذها على الصعيد الوطني والوفاء بالتزاماتها بالإبلاغ. ويعد تحقيقُ عالمية المعاهدة أولوية رئيسية، وتودُّ فنلندا أن تشجّع جميع الدول على الانضمام إليها. وتسهم فنلندا منذ أمد بعيد في تعزيز قدرات شركائنا الذين يسعون جاهدين للوفاء بالتزاماتهم بموجب الصكوك المختلفة. وتبلغ مساهمتنا الإجمالية في مشاريع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وأعمال إزالة الألغام لأغراض إنسانية قرابة 3,8 ملايين يورو سنوياً. وفي مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، تدعم فنلندا عملَ صندوق كيان "إنقاذ الأرواح"، ومرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح وما يضطلع به من عمل منذ أمد بعيد في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة في أفريقيا، وكذلك الصندوق الاستئماني لمعاهدة تجارة الأسلحة.

وفيما يتعلق بأعمال إزالة الألغام لأغراض إنسانية، نسعى إلى التصدي للعواقب الإنسانية الخطيرة المترتبة على الألغام وغيرها من الذخائر المتفجرة. ونواصل دعمنا الذي بدأ منذ أمد طويل لمشاريع إزالة الألغام لأغراض إنسانية، ويتمّ ذلك حالياً في أوكرانيا وأفغانستان والعراق وسوريا والصومال. واتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد مهمة، ولذلك نسلط الضوء على تنفيذها الكامل وتحقيق عالميتها ونحثُّ جميع الدول على الانضمام إلى الاتفاقية.

وبحاجة إلى تكثيف حوارنا بشأن التكنولوجيات الجديدة والناشئة. ونرحّب بالمبادرات الجديدة المتخذة في ذلك الصدد. وهناك مثالان إيجابيان هُما قمة تسخير الذكاء الاصطناعي المسؤول في المجال العسكري التي نظمتها هولندا وكوريا الجنوبية، والإعلان السياسي للولايات المتحدة بشأن الاستخدام العسكري المسؤول للذكاء الاصطناعي وخاصية التشغيل الذاتي. ونؤكد على دعمنا المستمر للعمل الذي أُنجزَ حتى الآن في إطار فريق الخبراء الحكوميين المعنيّ بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، وهو المنتدى المناسب لمواصلة النقاش بشأن أشكال الحظر والتنظيم الممكنة فيما يتعلق بأنظمة الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل.

وأخيراً، ستواصل فنلندا إبراز أهمية الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، والمساواة بين الجنسين، والتمكين الكامل للمرأة في كافة الظروف. وبحاجة إلى تعميم هذا العمل، بما في ذلك في قطاع تحديد الأسلحة وفي تنفيذ صكوكه المختلفة.

السيد سوليونغ (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) (*تكلم بالإنكليزية*): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أُدلي به باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/78/PV.18) وذلك الذي سيُدلى به باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

ويساور جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية قلقٌ بالغ إزاء اتساع نطاق الآثار الأمنية والإنسانية الناجمة عن تصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها وتداولها بصورة غير مشروعة. ولذلك، فإنّ وفد بلدي يؤيد تماماً الجهود الرامية إلى تعزيز الرقابة الكاملة والفعّالة على تلك الأسلحة ومكافحة الاتجار غير المشروع بها على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، لارتباطهما الواضح بالسلام والأمن الدوليَّيْن.

وفي هذا الصدد، نرحّب بأن اعتُمد بتوافُق الآراء التقرير الختامي للاجتماع الثامن من اجتماعات الدول التي تُعقد مرة كلّ سنتين بشأن الأسلحة الصغيرة، ونتطلع إلى انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة الرابع لاستعراض التقدّم المحرَز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه المقرر تنظيمه في عام 2024. ونرحب أيضاً باعتماد التقرير النهائي (انظر A/78/111) للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بوضع مجموعة من الالتزامات السياسية باعتبارها إطاراً عالمياً جديداً سيعالج الثغرات القائمة في إدارة الذخيرة طوال دورة حياتها.

وتشاطر جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية سائر المتكلمين التطلعَ المشترك لجعل عالمنا خالياً من تهديدات المتفجرات من مخلفات الحرب. وتحقيقاً لتلك الغاية، نعتقد أنه من الضروري تحقيق عالمية الصكوك والمعاهدات الدولية ذات الصلة، التي تعد جمهورية

لاو الديمقراطية الشعبية طرفاً فيها، بما فيها الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معيّنة، وتطبيق تلك الصكوك والمعاهدات مع إيلاء أهمية خاصة للاتفاقية بشأن الذخائر العنقودية.

وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، باعتبارها البلد الذي شهد سقوط أكبر عدد من ضحايا الذخائر العنقودية في العالم وبصفتها دولة طرفاً في اتفاقية الذخائر العنقودية، تشعر بقلق عميق إزاء الإعلان عن الذخائر العنقودية واحتمال استخدامها. فعلى مدى أكثر من أربعة عقود، كان شعب لاو ضحية للذخائر العنقودية، وحتى يومنا هذا لا تزال هناك ذخائر غير منفجرة فتاكة تتسبب في إيذاء الأبرياء وتشويههم وتشكّل عوائق بالغة أمام التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

وفي هذا الصدد، تدعو جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية أيَّ دولة أو جهة فاعلة إلى الامتناع عن استخدام الذخائر العنقودية وإنتاجها ونقلها وتخزينها بأي طريقة من الطرق، وذلك على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية المتعلقة بالذخائر العنقودية، وحتى لا يقع الأبرياء ضحايا لهذه الأسلحة الشنيعة. ونغتنم هذه الفرصة لندعو جميع الدول التي لم تنضمّ بعدُ إلى الاتفاقية إلى الانضمام إليها وإلى العمل على تحقيق هدف عالم خالٍ من الذخائر العنقودية.

وتكرر جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية التأكيد على أن الإجراءات المتعلقة بالألغام بالغة الأهمية بالنسبة إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ونشجّع جميعَ الجهود الرامية إلى تعزيز الإجراءات المتعلقة بالألغام على الصعيدين الدولي والوطني. ومن جانبها، اعتمدت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ضمن أهدافها الوطنية للتنمية المستدامة الهدفَ 18 المعنون "حياة آمنة من الذخائر غير المنفجرة" والخطةَ الاستراتيجية "الطريق الآمن إلى الأمام 3" للفترة من 2021 إلى 2030، اللذين يرميان إلى التصدي للتحديات المتعلقة بالذخائر غير المنفجرة، بعد أن قوّضت الذخائر غير المنفجرة جهودنا الإنمائية الوطنية. ونعوّل، في ذلك الصدد، على استمرار دعم المجتمع الدولي وتعاونه لمساعدة جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية في تنفيذ الهدف 18 تحديداً من أهدافها الوطنية للتنمية المستدامة، إلى جانب أهداف التنمية المستدامة الأخرى.

لقد أظهرَ التاريخ أن الأسلحة التقليدية، ولا سيما المتفجرات من مخلفات الحرب، لا تزال لها آثار مميتة على الأبرياء. ونعتقد اعتقاداً راسخاً بأننا، بجهودنا المتضافرة لتنفيذ الصكوك والأطر القانونية الدولية ذات الصلة، يمكننا أن نسهم إسهاماً مهماً في صَوْن السلام الدولي والحد من الآثار الإنسانية وضمان بيئة أكثر أمناً للأجيال القادمة.

السيدة غاي (إيطاليا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد إيطاليا البيانَ الذي أُدلي به باسم الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/78/PV.18). وأودُّ أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

تؤيد إيطاليا بشدة جميع الصكوك الدولية التي تقيّد أو تحظر استعمال الأسلحة التقليدية التي لا تُستخدم، أو لا يمكن استخدامها، على نحو يمتثل للقانون الدولي الإنساني. وتحقيقاً لهذه الغاية، ومع التذكير بالأضرار والمعاناة التي تسببها الذخائر غير المنفجرة، ندعو إلى تحقيق عالمية اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد واتفاقية الذخائر العنقودية وإلى تنفيذهما تنفيذاً فعّالاً. وتعدُّ إيطالياً مؤيداً قوياً لهذين الصكين القانونيين، فهي عضو بارز في اللجنة المعنيّة بمساعدة الضحايا المنبثقة عن اتفاقية أوتاوا وقد رُشّحت مؤخراً لتكون منسقاً مشاركاً لإزالة الألغام والحدّ من المخاطر في إطار اتفاقية الذخائر العنقودية.

ونأسف بشدة للاستخدام المتكرر لتلك الأسلحة البشعة في مناطق نزاعات معيّنة، وخاصة في سياق الحرب العدوانية غير المبرّرة وغير القانونية التي تشنها روسيا على أوكرانيا من غير سابق استفزاز. ولا يزال المدنيون يمثلون الغالبية العظمى من الضحايا، مع ضرر كبير يطال الأطفال. ويتعيّن علينا أن نوقِف هذا الاتجاه. لذلك نكرر إدانتنا الشديدة لاستخدام الألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية مِن قبل أي جهة فاعلة في أي مكان في العالم. وفي هذا السياق، نحثُّ جميع الدول على الامتناع عن أي عمليات نقل للأسلحة إلى روسيا. وندعو روسيا إلى احترام القانون الدولي الإنساني وسحب جميع قواتها ومعداتها العسكرية فورا وبدون قيد أو شرط من كامل أراضي أوكرانيا الكائنة داخل حدودها المعترف بها دولياً.

وبالتوازي مع ذلك، نشاطر المجتمع الدولي قلقه البالغ إزاء الاستخدام المتزايد للأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، بما في ذلك استخدامها من قبل جهات من غير الدول.

وندعو إلى بذل جهود كافية للتوعية بالمخاطر ومساعدة الضحايا بغية مواجهة تأثير تلك الأسلحة الخطرة على المدنيين وأفراد حفظ السلام في مناطق النزاع وما بعد النزاع. وفي هذا السياق، نرحّب باعتماد الإعلان السياسي بشأن تعزيز حماية المدنيين من العواقب الإنسانية الناتجة عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان العام الفائت. وكجزء من التزامنا البعيد الأمد، أنشئ صندوق استئماني مكرَّس لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية في عام 2001، ومنذ ذلك الحين خصّصت إيطاليا قرابة 80 مليون يورو لبرامج الإجراءات المتعلقة بالألغام، واستثمر بلدنا 8,5 ملايين يورو لعام 2022.

وهذه المشاركة البنّاءة ذاتها تلهم جهودَ إيطاليا الرامية إلى التنفيذ الفعّال للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معيّنة. وبالنظر إلى الاجتماع القادم للأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية، المزمع عقده في تشرين الثاني/نوفمبر في جنيف، فإننا نواصل التشديد على أهمية اتّباع نهج شامل للجميع في التحضير لنتائج مثمرة للاجتماع، إلى جانب الحاجة إلى مواءمة هيكل الاتفاقية ونطاقها مع التطورات المعيارية وتكنولوجيات الأسلحة العسكرية.

وتتمثل إحدى القضايا الرئيسية في الاستخدام العسكري للتكنولوجيات الناشئة، ولا سيما الذكاء الاصطناعي، الذي من المرجح أن يصبح أولوية قصوى خلال السنوات القليلة المقبلة على نحو ما أبرزَه الأمين العام نفسه في موجزه السياساتي المعنون ”خطة جديدة للسلام“. ولقد رحّبنا بعمل فريق الخبراء الحكوميين المعنيّ بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، كما أننا نشارك في تقديم مشروع القرار بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل الذي تعرضه النمسا في الدورة الحالية للجنة الأولى (A/C.1/78/L.56). ونعتقد أن اتّباع نهج ذي مستويين يقوم على الحظر أو التنظيم هو السبيل الأفضل للمُضي قُدُماً. فهذا النهج يقر بأنّ منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل التي لا يمكن أن تمتثلَ للقانون الدولي الإنساني محظورةٌ بحكم الأمر الواقع، في حين ينبغي تنظيم منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل الأخرى.

ونؤمن بأهمية مكافحة عمليات نقل الأسلحة غير المشروعة وندعو إلى تحقيق عالمية معاهدة تجارة الأسلحة وإلى التنفيذ الكامل لجميع أحكامها. وتنظر إيطاليا بقلق بالغ إلى ازدياد عمليات النقل غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك عبر ما يسمى بالشبكة العميقة، وهي تشارك بشكل بنّاء في الجهود المتعددة الأطراف الرامية إلى كبح تكديس الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة التقليدية وإساءة استخدامها المُزعزِعَيْن للاستقرار. وفي هذا الصدد، وحتى في ضوء الأولويات التي حدّدتها خطة التنمية المستدامة لعام 2030، فإننا نشجّع اتباعَ نهج شامل للجميع بحيث تجري مواءمة الشواغل الأمنية والاعتبارات المراعية للفوارق بين الجنسين والتنمية المستدامة.

السيد أحمد (باكستان) (*تكلم بالإنكليزية*): لقد وفرت الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المكرّسة لنزع السلاح خريطةَ طريق مُحكمة للحدّ من القوات المسلحة والأسلحة التقليدية وخفضهما تدريجياً في إطار نزع السلاح العام الكامل. وتقع على عاتق الدول التي تمتلك أكبر الترسانات العسكرية مسؤوليةٌ خاصة عن متابعة عمليات خفض الأسلحة التقليدية. ومما يؤسَف له أن تلك الرؤية المتفق عليها لم تتحقق. وبدلاً من ذلك، نجد أنفسنا في خضم زيادة متمادية في النفقات العسكرية العالمية.

ووفقاً لمعهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام، شهد العام المنصرم زيادةً بنسبة 3,7 في المائة في الإنفاق العسكري العالمي ليصل إلى ذروة جديدة. ومن المثير للدهشة أن ميزانية الأمم المتحدة كاملة تشكّل أقلّ من 1 في المائة من الإنفاق العسكري في العالم. وهذا التفاوت صادمٌ، وهو يكشف عن حقيقة مفادها أن الأموال المخصصة لتأجيج النزاعات تفوق تلك المخصصة لمنع اندلاعها بنحو 150 مرة.

وعلاوةً على ذلك، لم تحقق محاولات تنظيم الأسلحة التقليدية، كما رأينا في مبادرات مثل معاهدة تجارة الأسلحة، سوى نجاح جزئي.

وعلى الرغم من أن المعاهدة دعت الدولَ الأطراف إلى تقييم عمليات نقل الأسلحة على أساس معايير حقوق الإنسان والمعايير القانونية ومعايير السلام والأمن، فقد لاحظنا تدفقاً لا ينضب من الأسلحة المتطورة إلى مناطق مضطربة تشهد نزاعات مستفحلة. ويبقى لنا أن نتساءل: ما قيمة المعايير الخاصة بنقل الأسلحة عندما يظلُّ تطبيقها خاضعاً للاعتبارات السياسية والاستراتيجية؟ فالاستثناءات والإعفاءات تُمنح بوتيرة مثيرة للقلق، الأمر الذي يقوّض في كثير من الأحيان مساعي تحقيق السلام والاستقرار في مختلف المناطق.

ويتعاظم العديد من هذه الاتجاهات المقلقة في جنوب آسيا، حيث تزوَّد دولةٌ واحدة بالأسلحة والتكنولوجيات المتقدمة على الرغم من سياساتها المزعزعة للاستقرار في الجوار وخارجه ومن مواقفها وخطاباتها العدوانية وتحدّيها الكامل لقرارات مجلس الأمن. وباكستان، من جانبها، ملتزمةٌ بإرساء نظام استراتيجي لضبط النفس في جنوب آسيا يتضمن عنصراً لتوازن القوة التقليدية. فباكستان لا هي تريد سباقَ تسلح في المنطقة ولا هي منخرطة في ذلك.

وثمة ثلاثة عوامل رئيسية تعوق إحراز تقدُّم في التصدي للآثار السلبية للأسلحة التقليدية: أولاً، اتّباع نهج جزئي – على سبيل المثال محاولات فَصْل دوافع إنتاج الأسلحة عن ضوابط الاتجار بها ونقلها؛ وثانياً، التركيز حصراً على معالجة آثار الاتجار بالأسلحة بدون معالجة وافية للأسباب التي تدفع إلى هذه التجارة في المقام الأول؛ وثالثاً، عدم التنفيذ الأمين للالتزامات والتعهدات الدولية أو الإقليمية أو الوطنية القائمة. ولن يتسنى لنا التقدم نحو تحقيق الرؤية التي أرستها الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المكرّسة لنزع السلاح إلا بمعالجة هذه العوائق.

وعلى مدى أكثر من ثلاثة عقود، اعتمدت اللجنة الأولى قرار باكستان بشأن تعزيز تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. ويرتكز هذا القرار على المبدأين الجوهريين للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المكرّسة لنزع السلاح المتمثلين في الأمن غير المنقوص لجميع الدول والتخفيض المتوازن للقوات والأسلحة التقليدية. ونتطلع إلى اعتماد مشروع القرار المقدم في هذا العام (A/C.1/78/L.27) بأوسع تأييد ممكن.

وباكستان، بصفتها طرفاً في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معيّنة وبروتوكولاتها الخمسة، تظل ممتثلة امتثالاً تاماً لأحكامها. ويكمن نجاح الاتفاقية في التوازن الدقيق الذي تسعى إلى الحفاظ عليه بين الاعتبارات الإنسانية والمصالح الأمنية المشروعة للدول.

وينبغي للعمل الجاري بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل ضمن نطاق الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معيّنة أن يستمرّ بهدف وضع قواعد دولية من خلال بروتوكول جديد. وسيكون من اللازم أن يحدّد بروتوكول كهذا بوضوح المحظورات والأنظمة التي تحكم منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل لضمان الامتثال للقانون الدولي الإنساني وكذلك الاتساق مع أهداف الاتفاقية والغرض منها. وفي هذا السياق، نودُّ أن نلفت الانتباه إلى اقتراح قدّمته باكستان في سياق الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معيّنة بشأن صكّ قانوني دولي عن منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل.

ودون المساس بالمناقشات في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معيّنة التي تتمحور حول القانون الدولي الإنساني، ثمة جوانب أخرى لاستخدام الذكاء الاصطناعي في القدرات العسكرية ومنظومات الأسلحة الذاتية التشغيل يتعيّن معالجتها. وسنُطلعكم على آرائنا في هذا الشأن خلال مناقشة اللجنة الأولى المتعلقة بالمجموعة المواضيعية التالية.

السيد غوربانوف (أذربيجان) (تكلّم بالإنكليزية): لا يزال التخزين المفرط للأسلحة التقليدية وانتشارها غير المشروع يشكلّان تهديداً خطيراً للأمن الإقليمي وسلامة المدنيين. وأنظمة تحديد الأسلحة التقليدية أدواتٌ مهمة لمكافحة هذه المشكلة ولإرساء الثقة المتبادلة والقدرة على التنبؤ والشفافية في المجال العسكري. وتتطلب هذه الجهود أيضاً التنفيذ الدقيق للالتزامات العالمية والإقليمية والتقيُّد بها بموجب هذه الأنظمة، وهو ما يمكن أن يسهم أيضاً في تحقيق السلام والأمن والتنمية المستدامة.

ومن المؤسف أن التطورات الأخيرة في منطقة جنوب القوقاز قد كشفت عن الحالة المزرية لالتزاماتها الإقليمية في مجال تحديد الأسلحة. فوجود فلول القوات المسلحة لأرمينيا وتشكيلاتها المسلحة غير الشرعية في منطقة قره باغ في أذربيجان، وعدم انسحابها منها حتى وقت قريب، شكَّل تهديداً خطيراً للبيئة الأمنية في منطقتنا. وحتى بعد التوقيع على البيان الثلاثي في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، واصلت أرمينيا، بإساءة استخدامها لطريق لاتشين الأذربيجاني، تقديمَ الدعم العسكري والمالي واللوجستي لقوات تتألف من أكثر من 000 10 من الأفراد المسلحين كانت مجهزة تجهيزاً جيداً بالأسلحة التقليدية، كما واصلت نقل المزيد من الألغام الأرضية وزرعها وتوسيع حشدها العسكري في منطقة قره باغ.

وفي ضوء الاستفزازات العسكرية الدورية والمكثفة التي تقوم بها أرمينيا ضد السلامة الإقليمية لأذربيجان، قامت أذربيجان في 19 و 20 أيلول/سبتمبر بتنفيذ تدابير محلية لمكافحة الإرهاب بغية نزع سلاح فلول قوات أرمينيا في منطقة قره باغ وتسريحها ودفعها إلى الانسحاب. وخلال عملية نزع السلاح، كشف الجيش الأذربيجاني أيضاً أن القوات المسلحة الأرمينية استخدمت مرافق البنية التحتية المدنية كمستودعات للذخيرة والألغام الأرضية واستخدمت سيارات الإسعاف لنقلها. وتبيَّن أيضاً أنه قبل الانسحاب الأرميني زُرع العديد من الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والأفخاخ المتفجرة في مبانٍ وعلى الجسور في منطقة قره باغ، وهو ما يدع مجالاً للشك في أنّ أرمينيا كانت تهدف إلى إيقاع أكبر عدد ممكن من الضحايا. ويتضح بذلك كيف قامت أرمينيا بتمويه أنشطتها العسكرية غير القانونية ونقلها وتكديسها الأسلحة والذخائر بصورة غير مشروعة في منطقة قره باغ، في انتهاك صارخ لالتزاماتها بموجب أنظمة تحديد الأسلحة ومراقبة الصادرات ذات الصلة وبما يتعارض مع التزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

وكلّ ما تقدّم يثبت أن ما قدّمته أرمينيا، على مرّ السنين، من معلومات عن قواتها المسلحة في إطار التبادل السنوي للمعلومات العسكرية بموجب وثيقة فيينا لعام 2011 وسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية غيرُ دقيق ومنقوص. وهو يثبت أيضاً أن أرمينيا تصرفت على نحو ينتهك المبادئ الأساسية لمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، بما في ذلك الالتزامات بالامتناع عن استخدام القوة ضد السلامة الإقليمية لأي دولة والحصول على موافقة الدولة المضيفة، التي تتناولها المعاهدةُ بنصِها على أنه لا يجوز لأي دولة طرف أن تضع قواتٍ مسلحة تقليدية على أراضي دولة طرف أخرى دون موافقة تلك الدولة الطرف.

وفي سياق الاستخدام غير المشروع للأسلحة التقليدية، ثمة مسألة أخرى تثير القلق ألا وهي سهولة توافر هذه الأسلحة في المجتمع وسهولة الحصول عليها وحيازتها واستخدامها من قِبل الأطفال والشباب. ومن المؤسف أنه، حتى في فترة ما بعد النزاع، واصلت المنظمات المنتسبة للجيش الأرميني الممارسة القديمة المتمثلة في تدريب الأطفال في معسكرات الجيش بغية إعدادهم لحرب جديدة أو لارتكاب أعمال إرهابية ضد أذربيجان.

إنّ إرهاب الألغام الذي تمارسه أرمينيا، والذي بدأ خلال احتلالها العسكري لأراضينا واستمر حتى بعد توقيع البيان الثلاثي، قد جعل أذربيجان واحدة من أكثر البلدان تلوثاً بالألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب في العالم. فمنذ عام 1991، وقع أكثر من 400 3 مواطن أذربيجاني – و 333 مواطناً منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2020 – ضحايا لانفجار ألغام. ويعرقل تهديد الألغام المعقد جهودَ التنمية وإعادة الإعمار الجارية في أراضي أذربيجان التي تم تحريرها من الاحتلال الأرميني وكذلك العودة الآمنة لمئات الآلاف من النازحين داخلياً إلى ديارهم.

كما أن التدفقات غير المراقَبة للأسلحة التقليدية التي تخلق بيئة من انعدام الأمن تعيق تحقيق أهداف التنمية المستدامة المنصوص عليها في خطة التنمية المستدامة لعام 2030. والواقع أن ثمة علاقة مباشرة بين نزع السلاح والأمن البشري والتنمية الاجتماعية والاقتصادية الأوسع نطاقاً. وفي هذا الصدد، تنفذ أذربيجان في الوقت الحالي أنشطة في مجال إزالة الألغام لأغراض إنسانية يراد بها أيضاً أن تكون بمثابة محرك للتقدم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولهذا السبب

تم الإعلان رسمياً عن إزالة الألغام لأغراض إنسانية باعتبارها الهدف الوطني الثامن عشر من أهداف التنمية المستدامة في أذربيجان.

ونعتقد أن بناء الثقة بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في المجال العسكري لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال التقيد الصارم بالقواعد والمبادئ الأساسية للقانون الدولي، ولا سيما تلك المتعلقة باحترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية.

السيدة سفادجيان (كندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تودُّ كندا أن تشدد على الدور الذي تؤديه الأسلحة التقليدية، حيث إنها تمثل الغالبية العظمى من الأسلحة المستخدمة في النزاعات المسلحة. ويمكن أن يؤدي انتشار هذه الأسلحة واستخدامها غير المشروع إلى تأجيج النزاع وتكثيفه وإطالة أمده؛ وإلى تفاقم عدم الاستقرار الإقليمي؛ وإدامة الجريمة والإرهاب والتطرف العنيف؛ والإسهام في انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنساني؛ وتعريض المجتمعات الضعيفة والمدنيين – وخاصة النساء والفتيات – للأذى؛ وعرقلة إعادة الإعمار والتعافي والتنمية بعد انتهاء النزاع. والنزاع وعدم الاستقرار يذكيهما إلى حد كبير توافُر هذه الأسلحة على نطاق واسع. وبإمكان الحكومات، بل وينبغي عليها، أن تعمل معاً لبذل المزيد من الجهود من أجل التصدي للنقل غير المشروع للأسلحة التقليدية وحيازتها وانتشارها.

وتفخر كندا بالعمل مع الدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة ومع المنظمات الدولية والمجتمع المدني والمجتمع الدولي الأوسع نطاقاً للتصدي لانتشار أسلحة تقليدية معينة. ويجب أن تسترشد هذه الجهود بوجهات نظر ومشاركة جميع الأشخاص، لا سيما النساء والفتيات. ولقد تبيّن لنا من التاريخ أن الإدماج الهادف للاعتبارات المتعددة الجوانب يمكن أن يكون له آثار إيجابية ودائمة على مبادرات عدم الانتشار وتحديد الأسلحة ونزع السلاح.

وتؤثر الأسلحة التقليدية بشكل غير متناسب على السكان المدنيين. لذلك من الأهمية بمكان أن نحقّق عالمية المعايير والأطر الدولية المتفق عليها لتنظيم استخدام هذه الأسلحة ونقلها وأن نقوم بتنفيذها كاملة. وعملاً بالقانون الدولي الإنساني، تُحظر منظومات الأسلحة التي تكون بطبيعتها إما عشوائية أو تتسبب في إصابات زائدة أو معاناة لا داعي لها. ولمنظومات الأسلحة هذه آثار خطيرة ومتعددة الأوجه ودائمة على المدنيين ومجتمعاتهم المحلية، خلال النزاع وبعده على حد سواء.

(تكلمت بالفرنسية)

تفخر كندا بتاريخها الطويل الحافل بالنشاط من أجل المساعدة في القضاء على الألغام الأرضية والذخائر العنقودية وغيرها من مخلفات الحرب من المتفجرات. ورغم أن المجتمع الدولي أحرز تقدماً ملحوظاً في هذه المجالات، فلا يزال هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به. وبالإضافة إلى التلوث الموروث في العديد من المناطق حول العالم وفي مناطق النزاعات المستمرة، أدت الحرب العدوانية الشاملة التي تشنها روسيا على أوكرانيا إلى زيادةٍ حادة في التلوث، مما يعرّض عدداً كبيراً للغاية من المدنيين ومن المجتمعات المحلية للخطر.

و نحثُّ جميع الدول على تجديد دعمها القوي لأهداف اتفاقية أوتاوا بشأن حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام واتفاقية الذخائر العنقودية، وندعو جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى هاتين الاتفاقيتين إلى الانضمام إليهما. فلا بد أن نقف ثابتي العزم في التزامنا بعالم خالٍ من الألغام الأرضية والذخائر العنقودية.

وكندا عضو نشط في معاهدة تجارة الأسلحة التي تمثل معياراً دولياً أساسياً تتنامى أهميته. ومع اقترابنا من الذكرى السنوية العاشرة لصياغتها، تمر المعاهدة بمرحلة حرجة يجب أن نتخذ فيها الخطوات اللازمة لضمان استدامتها، وهو أمر أساسي لتحقيق أهدافنا المشتركة المتمثلة في الحد من المعاناة الإنسانية والمساهمة في تحقيق السلام والأمن والاستقرار الدائم. وتحقيقاً لهذه الغاية، لا تزال كندا متفائلةً ببرنامج العمل الذي يُنفذ على أساس تجريبي على مدى عام، باعتباره نقطة انطلاق لزيادة فعالية المعاهدة. وتؤيد كندا بقوة تعزيز أحكام المعاهدة التي تراعي الفوارق بين الجنسين وتشجع على إجراء مناقشة أوسع وأشمل لهذه القضايا.

وستنخرط كندا في أعمال فريق الخبراء الحكوميين المعني بمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل العامِل بموجب الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. وسنعمل مع شركائنا لضمان أن يستفيد الفريق من المناقشات التي استمرت لمدة عشر سنوات تقريباً. كذلك تعيد كندا التأكيد على أن جميع الأسلحة المستخدمة في النزاعات المسلحة يجب أن تمتثل لمعايير القانون الدولي الإنساني.

السيد بن شافي (المملكة العربية السعودية): تدين المملكة العربية السعودية بأشد العبارات الجريمة الشنيعة التي ارتكبتها قوات الاحتلال الإسرائيلي بقصفها مستشفى الأهلي المعمداني في غزة، والذي أدى إلى وفاة المئات من المدنيين. وترفض المملكة العربية السعودية بشكل قاطع هذا الاعتداء الوحشي، الذي يعد انتهاكاً صارخاً لكل الأعراف الدولية بما فيها القانون الدولي الإنساني. وتدعو المملكة العربية السعودية إلى الوقف الفوري لإطلاق النار، وإدخال المساعدات الإنسانية، وترفض التهجير القسري للشعب الفلسطيني.

يؤيد وفد بلدي ما جاء في البيان الذي ألقاه مندوب المملكة الأردنية الهاشمية باسم المجموعة العربية، والبيان الذي ألقته ممثلة إندونيسيا بالنيابة عن مجموعة دول عدم الانحياز، كما نود أن نشير إلى النقاط التالية بالصفة الوطنية. ترحب المملكة بوجود معايير دولية موحدة فعالة لتنظيم الاتجار بالأسلحة التقليدية، على أن تشمل هذه المعايير الاتجار بالأسلحة غير المشروعة، شريطة ألا تمثل هذه المعايير قيودا ضد الدول لتوفير احتياجاتها من الأسلحة الدفاعية للحفاظ على أمنها الوطني ومقدراتها. لقد اتخذت المملكة العربية السعودية خطوات فعالة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة، كما انضمت المملكة إلى بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، إلى جانب استخدام أحدث التقنيات للسيطرة على الأسلحة النظامية الحكومية والخاصة، والعمل على عدم وصول تلك الأسلحة إلى الجماعات الإجرامية والإرهابية، حيث تعمل الأجهزة المتخصصة في المملكة على التنسيق فيما بينها لإدارة الملفات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والخفيفة وإدارة الذخائر التقليدية. وفي هذا الشأن تؤكد المملكة على ربط ملف الأسلحة الصغيرة والخفيفة وتعقبها والسيطرة عليها بملف الذخائر التقليدية، نظرا لوجود اتفاقيات ومعاهدات قائمة تنظم هذا الأمر، للحيلولة دون وصولها إلى الأيادي الخاطئة.

كما تؤكد المملكة على ما سبق وأن عبرت عنه في الدورة الرابعة لاجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية لأن إدارة ملف الذخائر التقليدية يعد أحد الملفات المرتبطة بالأمن الوطني ويجب أن يُدار من قبل الدول فقط ويخضع لمبدأ السيادة. وإن المملكة ترحب بأي مبادرات دولية للتعامل مع ملف فائض الذخائر ولكن على أساس طوعي. وستقوم بتفسير أي مبادرات دولية في إدارة فائض الذخائر طبقا للأنظمة الوطنية ومراعاة لمبدأ سيادة الدول.

تلتزم المملكة العربية السعودية بتنفيذ قرارات مجلس الأمن الخاصة بحظر توريد الأسلحة إلى مناطق النزاع. وتصدر الجهات المختصة تعليماتها المشددة لمراعاة التطبيق الكامل لقرارات مجلس الأمن وتقوم بوضع قوائم بالأشخاص المدرجين من مجلس الأمن كممنوعين من حمل السلاح.

ختاما، تؤكد المملكة العربية السعودية على أهمية عدم الربط بين الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة بمجال الأسلحة ببعضها، خاصة تلك التي لا تحظى بالتوافق بين الدول مثل معاهدة تجارة الأسلحة ومحاولة إقحام تلك المعاهدات في الوثائق والقرارات التي تصدر عن اللجنة الأولى. كما لا تؤيد المملكة إقحام مواضيع غير توافقية وليس لها علاقة بنزع السلاح في الوثائق التي تصدر في مواضيع اللجنة الأولى.

السيد محمود (نيجيريا) (*تكلم بالإنكليزية*): يؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدلى بهما ممثلا إندونيسيا ونيجيريا باسم حركة بلدان عدم الانحياز ومجموعة الدول الأفريقية على التوالي (انظر A/C.1/78/PV.17)، ويود الوفدُ أن يدلي بالتعليقات التالية بصفته الوطنية.

يشهد العالم اليوم في كافة أرجائه العواقب الكارثية للحصول على الأسلحة التقليدية دون ضوابط، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة

والأسلحة الخفيفة. فمن أفريقيا إلى الشرق الأوسط، مروراً بأوروبا وحتى الأمريكتين وآسيا، ساعد الوصول غير المنظم إلى الأسلحة في جلب الموت والإصابات على أيدي الإرهابيين وغيرهم من العناصر الإجرامية إلى ملايين الأبرياء.

لقد عانت نيجيريا من العواقب المؤلمة للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها وتداولها في أيدي العصابات الإجرامية والإرهابيين وقطاع الطرق المسلحين. ولذلك فإن نيجيريا تشعر بقلق بالغ إزاء تدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة إلى أيدي قطاع الطرق والميليشيات. وهي تدعو جميع الدول، ولا سيما الدول المنتِجة الرئيسية، إلى ضمان أن يقتصر توريد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الحكومات أو الكيانات المأذون لها حسب الأصول. وتدرك نيجيريا تمام الإدراك أن العمل المتعدد الأطراف هو وحده الذي يمكن أن يساعد في معالجة هذه المشكلة.

وتظل نيجيريا ملتزمةً ببرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، بوصفها أول بلد أفريقي يوقع ويصدّق على معاهدة تجارة الأسلحة. وقد أيّدت أيضاً اعتماد القرار التاريخي بشأن المعاهدة المذكورة (قرار الجمعية العامة 234/67 باء) وهي ترحب بالنتائج الموفقة للمؤتمر التاسع للدول الأطراف في المعاهدة الذي عُقد في الفترة من 21 إلى 25 آب/أغسطس 2023 في جنيف، سويسرا. ويحث وفد بلدي الدولَ الأطراف على تنفيذها بطريقة متوازنة وموضوعية.

ويشدّد الوفد على ضرورة تكوين جبهة مشتركة للتصدي بقوة للتهديد الذي يشكله عدم تنظيم الأسلحة التقليدية على السلام والأمن الدوليين. وبغية التخفيف من انتشار تلك الأسلحة، ضاعفت نيجيريا جهودها لتعزيز حدودها الوطنية، ووطدت في الوقت نفسه تعاونها في جميع أنحاء منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية وخارجها.

ويتجلى التزامنا أيضا في التوقيع والتصديق على الصكوك الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، وفي إقامة واستدامة شراكات قوية مع الاتحاد الأفريقي ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا وغيرهما من المنظمات ذات الصلة. بالإضافة إلى ذلك، أنشأت الحكومة الاتحادية في نيجيريا مركزاً وطنياً لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويشارك هذا المركز في أنشطة موجهة نحو وقف انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وقد نظمت نيجيريا برامج لبناء قدرات الوكالات الأمنية وأجرت تقييماً أولياً أساسيا لحالة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في البلد، بما يشمل في جملة أمور دراسةً استقصائية وطنية شاملة عن هذه الأسلحة وبرنامجاً وطنياً شاملاً لوسم الأسلحة، وإنشاء قاعدة بيانات عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وإجراء استعراض لقانون الأسلحة النارية في نيجيريا. كما وضعنا إطاراً للتعاون مع منظمات المجتمع المدني من أجل الحفاظ على مشاركة أوسع لأصحاب المصلحة.

وتواصل نيجيريا دعم وتعزيز مبادرات إقليمية ودون إقليمية مثل إعلان باماكو لعام 2000، والقانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي، وبروتوكول عام 2002 بشأن إنشاء مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، والإعلان المتعلق بالسياسة الأفريقية المشتركة للدفاع والأمن الذي اعتمد في سرت في عام 2004. ويود وفد بلدي في هذا الصدد أن يؤكد مجدداً دعمه لإنشاء برنامج زمالات للأمم المتحدة عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تستفيد منه البلدان النامية في أجل تدريب المسؤولين المعنيين الذين ترشحهم حكوماتهم في مجالات متعلقة بتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع. كما ندعو جميع الدول الأعضاء إلى الإسراع في العمل على تنفيذ برنامج زمالات الأمم المتحدة.

السيدة ستورزفي (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلمت بالإنكليزية*): يساهم استخدام الدول المسؤول للأسلحة التقليدية في الاستقرار العالمي والإقليمي. ويجب علينا، نحن المجتمع الدولي، التعاون للحد من المخاطر التي يشكّلها الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك منظومات الدفاع الجوي المحمولة، والذخائر ذات الصلة.

ولا تزال منظومات الدفاع الجوي المحمولة تشكل تهديداً كبيراً للطيران المدني والعسكري. ومستمرون في العمل مع أوكرانيا ومع شركاء آخرين في مختلف أنحاء العالم لردع التسريب والاستخدام غير المشروع لمنظومات الدفاع الجوي المحمولة، بما في ذلك من خلال برامج التدريب على أمن الطيران والحدود، وتدمير المخزونات الزائدة التي تمتلكها الدول من خلال برامج تدمير الأسلحة التي تمولها الولايات المتحدة، والمساعدة في التخفيف مما تشكّله منظومات الدفاع الجوي المحمولة من تهديدات للحدود وبالقرب من مواقع الطيران المدني الحساسة. وقد زاد الغزو الروسي غير القانوني المستمر لأوكرانيا من خطر تحويل مسار هذه الأنظمة المتطورة بشكل غير مشروع.

وبالتنسيق الوثيق مع الحلفاء والشركاء، وضعت الولايات المتحدة خطةَ عمل شاملة لدعم جهود أوكرانيا في تأمين الأسلحة التقليدية المتقدمة ومنع تسريبها. وواثقون من أن أوكرانيا تستخدم المساعدة الأمنية التي تقدمها الولايات المتحدة استخداماً جيداً ومن التزامها بتأمين المعدات. ولم نر حتى الآن أي دليل موثوق على قيام أوكرانيا بتسريب المساعدات الأمنية بشكل غير مشروع.

ويجب علينا أيضاً أن نسعى جاهدين للحد من المخاطر الناجمة عن تحويل الذخيرة إلى أيدي جهات متلقية غير مأذون لها مثل الجماعات الإرهابية والمنظمات الإجرامية. وتحقيقاً لهذه الغاية، شاركت الولايات المتحدة بنشاط وبشكل بنّاء في الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية وأيّدت تقريره النهائي وتوصيته بإنشاء الإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها. ونرحب باعتماد التقرير دون تصويت، وقد شعرنا بخيبة أمل لأن روسيا وبيلاروس نأتا بنفسيهما عن التقرير وخرجتا عن الإجماع على الإطار العالمي. وتؤيد الولايات المتحدة مشروع القرار المقترح بشأن الذخيرة التقليدية (A/C.1/78/L.41)، ونتطلع إلى إنشاء الإطار العالمي وإلى عملية تنفيذه واستعراضه.

وترحب الولايات المتحدة أيضاً بما يقوم به فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل من عملٍ متواصل في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. ويعد فريق الخبراء الحكوميين منتدى مناسباً بشكل فريد للمناقشات المتعددة الأطراف حول منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل لأنه يتلقى مساهمات الخبراء الدبلوماسيين والعسكريين والقانونيين والتقنيين والخبراء المعنيين بالسياسات، فضلاً عن المجتمع المدني. وقد أثمرت هذه الخبرات عن مجموعة كبيرة من الأعمال ولا تزال توفر أفضل فرصة للنهوض بالجهود الدولية في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل. وندرك الإسهام الذي يمكن أن يقدمه تقرير متوازن وشامل للأمين العام عن منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل في عمل فريق الخبراء الحكوميين ونعتزم تأييد مشروع القرار المقدم من النمسا (A/C.1/78/L.56). كما نتطلع إلى اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة المزمع عقده في تشرين الثاني/نوفمبر، حيث ستناقش الأطراف ولاية فريق الخبراء الحكوميين لعام 2024. ونؤيد منحَه ولايةً لوضع تدابير تعزّز تنفيذ مبادئ القانون الدولي الإنساني القائمة فيما يتعلق باستخدام منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل.

وبينما نواصل دعم هذه المناقشات الهامة، نرى أيضاً ضرورة معالجة الآثار الأوسع نطاقاً لاستعمال الذكاء الاصطناعي في المجال العسكري. لذلك نحن نشجع الدول على الانضمام إلينا في الإعلان السياسي بشأن الاستخدام العسكري المسؤول للذكاء الاصطناعي وخاصية التشغيل الذاتي. فالتكنولوجيات المتقدمة مثل التشغيل الذاتي والذكاء الاصطناعي يمكن، عند استخدامها بشكل قانوني ومسؤول، أن تحسّن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

وتؤكد الولايات المتحدة من جديد وتعترف بمشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل وبشكل كامل وفعال في عمليات صنع القرار، مثل تلك التي ذكرتها، بجميع مستوياتها حيث إن هذه المشاركة هي أحد العوامل الأساسية في تعزيز وتحقيق السلام والأمن المستدامين.

وبالانتقال إلى الخطوات الأخرى التي اتخذتها الولايات المتحدة مؤخراً لتعزيز الأمن فيما يتعلق بهذه المجموعة المواضيعية، أعلنت

الولايات المتحدة في شباط/فبراير الماضي عن سياسة منقحة لنقل الأسلحة التقليدية توفر الإطار الذي تقوم حكومة الولايات المتحدة بموجبه بمراجعة وتقييم عمليات نقل الأسلحة المقترحة باستخدام نهج أكثر شمولية. ويجري تقييم جميع المبيعات الدفاعية المقترحة على أساس مزاياها الفردية وعلى أساس كل حالة على حدة، مع مراعاة عوامل متعددة لتحديد ما إذا كان نقل الأسلحة المحتمل يصب في مصلحتنا الوطنية والأخذ باعتبارات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وحوكمة قطاع الأمن.

وفي الختام، أود أن أبرز أن الولايات المتحدة لا تزال تمثل وحدها أكبر داعم مالي في العالم لتدمير الأسلحة التقليدية. فمنذ عام 1993، استثمرنا أكثر من 4,6 بلايين دولار في أكثر من 120 بلداً لإزالة الألغام الأرضية والمتفجرات بشكل آمن وتأمين فائض الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر والتخلص منها. وفي أوكرانيا، خصصت الولايات المتحدة منذ كانون الثاني/يناير 2022 مبلغ 182 مليون دولار للمساعدة في إزالة الألغام. ويؤدي هذا الدعم دوراً حاسماً في تمكين المدنيين الأوكرانيين – والمدنيين في جميع أنحاء العالم – من البدء في إعادة بناء حياتهم بأمان.

السيد باريهار (الهند) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤكد الهند من جديد التزامها الجماعي بصكوك نزع السلاح وتحديد الأسلحة، بما في ذلك الصكوك المتعلقة بالأسلحة التقليدية. وتلتزم الهند التزاماً كاملاً بالمبادئ الإنسانية المنصوص عليها في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، وهي طرف في البروتوكولات الخمسة لتلك الاتفاقية. ونعتقد اعتقاداً راسخاً بأن تحقيق عالمية الاتفاقية أمرٌ حاسم لتنفيذها الكامل والفعال.

ويقيم البروتوكول الثاني المعدّل توازناً بين الشواغل الإنسانية الناشئة عن استخدام الألغام الأرضية وبين متطلبات الدفاع المشروعة، ولا سيما للدول ذات الحدود الطويلة. وقد أوفت الهند بالتزاماتها بموجب البروتوكول الثاني المعدّل، ومن بينها وقف إنتاج الألغام الأرضية غير القابلة للكشف، فضلا عن جعل جميع الألغام المضادة للأفراد قابلة للكشف. ويشكّل البروتوكول الثاني المعدّل أيضاً إطاراً مناسباً لمعالجة مسألة الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع التي كثيراً ما تنشرها، كما نعلم جميعاً، أطراف فاعلة من غير الدول منها الإرهابيون والجماعات المسلحة غير المشروعة. وفي هذا الصدد، ترحب الهند باعتماد الإعلان المتعلق بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع في المؤتمر الاستعراضي السادس للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. وتولي الهند أولوية قصوى للتخفيف من خطر الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع ومساعدة الضحايا. وهي مساهم رئيسي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وقد مدّت يد المساعدة في الجهود الدولية لإزالة الألغام وإعادة التأهيل.

والهند، وهي إحدى الدولة الموقِّعة الأصلية على البروتوكول الخامس، تدرك تمام الإدراك الشواغل الإنسانية الخطيرة الناجمة عن مخلفات الحرب من المتفجرات. ويؤكد تصديقنا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على الأهمية التي نوليها لمساعدة الضحايا. وقد نظمت مبادرة الهند من أجل الإنسانية، التي تم إطلاقها في إطار الاحتفال بالذكرى الـ 150 لميلاد المهاتما غاندي، مخيمات لتركيب الأطراف، حيث تم تركيب أكثر من 500 6 طرف صناعي في مختلف البلدان في السنوات القليلة الماضية. واكتسب الطرف الاصطناعي، المعروف شعبياً باسم قَدم جايبور، شهرة في جميع أنحاء العالم لكفاءته وسلامته وفعاليته من حيث التكلفة.

وتعتقد الهند أن المسائل المتعلقة بمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل يجب أن تُناقَش في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة التي توفر منبراً لاستعراض التكنولوجيات الجديدة الناشئة التي لها قابلية التطبيق في نزاعات القرن الحادي والعشرين المسلحة وللاستجابة لتلك التكنولوجيات بشكل هادف. ونعتقد أن هناك حاجة إلى التوصل لفهم مشترك للمفاهيم الأساسية، بما في ذلك التعاريف وتوصيف منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل.

وترحب الهند بالوثيقة الختامية التوافقية الصادرة عن الاجتماع الثامن من الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، وهي الوثيقة التي تعترف

بما للاتجار غير المشروع بالأسلحة من أثر سلبي يؤدي إلى تفاقم الإرهاب. ويسرنا أيضاً أن فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، الذي ترأسه الهند، قد اعتمد في العام الماضي تقريراً حظي بالتوافق. وأوصى الفريق باعتماد وصف للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي يتعين الإبلاغ عنها يستند إلى صيغة 7+1، وتناول أوجه التقدم المحرزة في مجال التكنولوجيا لضمان أن يستمر استيعابُ الفئات السبع للسجل جميعَ أنواع الأسلحة التقليدية ذات الصلة. بالإضافة إلى ذلك، توصل الفريق إلى توافق في الآراء بشأن التوصية بتعديل نطاق الفئة الخامسة، بما في ذلك المركبات القتالية غير المسلحة ذات الأجنحة الدوارة. ويسرنا أن نلاحظ أن السجل حقق في هذا العام أعلى مستوى للإبلاغ منذ عام 2012.

وتسهم الهند بنشاط في مناقشات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية. ويسرنا أن نلاحظ أن الفريق العامل تمكن من اعتماد تقريره بشأن إطار عملٍ عالمي لإدارة الذخيرة التقليدية على نحو آمن ومأمون ومستدام طوال دورة حياتها وذلك دون تصويت. ويسر الهند أن تكون عضواً في مجلس الاستعراض التقني لتحديث المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة، وهي تساهم بنشاط في الجهود الرامية إلى زيادة صقل المبادئ التوجيهية.

وتظل الهند، باعتبارها عضواً في اتفاق فاسنار ورئيساً لجلسته العامة في عام 2023، ملتزمة بالعمل على زيادة تعزيز الهيكل العالمي لعدم الانتشار في مجال الأسلحة التقليدية وما يتصل بها من سلع وتكنولوجيات مزدوجة الاستخدام.

وفي الختام، تتطلع الهند إلى العمل مع جميع الدول الأعضاء من أجل التصدي للمخاطر التي تشكّلها الأسلحة التقليدية.

السيد كريستوغلو (اليونان) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد اليونان تأييداً تاماً البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/78/PV.18). ونود أيضاً أن ندلي ببعض الملاحظات الإضافية بصفتنا الوطنية.

تعتقد اليونان أن استخدام التكنولوجيات الناشئة، مثل الذكاء الاصطناعي وتعلُّم الآلة، وإدماجها في منظومات الأسلحة يطرح شواغل سياسية وقانونية ومعنوية وأخلاقية خطيرة. ومن وجهة نظر سياسية، قد يؤدي تطوير واستخدام منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل إلى خفض درجة التمهل قبل الدخول في نزاعات مسلحة.

علاوة على ذلك، من المشكوك فيه كما أكّدنا في الماضي أن تكون منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل بالكامل متوافقة مع المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني وأحكامه. ومن المشكوك فيه خاصةً ما إذا كانت القدرات التكنولوجية الحالية تسمح بأن تُدرج مسبقاً في منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل معايير يمكن أن تضمَن امتثالها لمفاهيم قانونية وتقييمية معقّدة مثل مبادئ التمييز بين الأهداف والتناسب. وبالإضافة إلى ذلك، هناك مسألة تسبّب لبلدي أشد القلق وهي السيناريو الافتراضي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في نشر و/أو بدء وإنهاء نشر سلاح نووي. واليونان تؤيّد النهج الثنائي المستوى الذي أعربت عنه العديد من البلدان في مداولات فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل في جنيف، وتود أن تؤكد أنها لا تعتزم تطوير أو اقتناء منظومة أسلحة لن تمارِس عليها رقابةً بشرية فعالة.

وفي ضوء ما تقدم، نود أن نؤكد من جديد أن اليونان تعتقد اعتقاداً راسخاً بأن الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة تظل المحفل المناسب لمواصلة النقاش بشأن حظر وتقييد استخدام الأسلحة التقليدية، بما في ذلك منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، حيث إن الطبيعة الشاملة للاتفاقية تضمن التوازن الضروري بين الشواغل الإنسانية والضرورة العسكرية.

ويمكن النظر إلى الطبيعة الملزمة قانوناً لمعاهدة تجارة الأسلحة، وهي إنجاز عالمي، باعتبارها وسيلة إلى الحد من الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية من خلال رسم مسار التجارة القانونية في تلك الأسلحة. ومنذ اعتمادها في عام 2013، أرست المعاهدة معايير دولية مشتركة لتجارة الأسلحة التقليدية ونقلها. وندعو جميع الدول

إلى التصديق على المعاهدة أو الانضمام إليها دون مزيد من التأخير وندعو الأطراف إلى الامتثال لالتزاماتها، بما في ذلك تقديم التقارير. ونشيد بالنتائج الموفقة التي حققها المؤتمر التاسع للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة المعقود برئاسة جمهورية كوريا، كما نرحب بتولي رومانيا رئاسة الدورة المقبلة.

وقد اتخذ برنامج عمل الأمم المتحدة الملزِم سياسياً لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه خطوات ملموسة ومطردة في مكافحة آفة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومنذ البداية، كانت اليونان من مؤيدي برنامج العمل وهي تتطلع إلى الدورة الرابعة المرتقبة للمؤتمر الاستعراضي.

وعلاوة على ذلك، يرحب بلدي بالتطورات الإيجابية الأخرى مثل النتيجة الموفقة التي حققها الاجتماع الثامن من الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل واعتماد الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بإدارة الذخيرة التقليدية تقريره النهائي.

وتؤكد الولايات المتحدة من جديد وتعترف بمشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل وبشكل كامل وفعال في عمليات صنع القرار، مثل تلك التي ذكرتها، بجميع مستوياتها حيث إن هذه المشاركة هي أحد العوامل الأساسية في تعزيز وتحقيق السلام والأمن المستدامين.

وبالانتقال إلى الخطوات الأخرى التي اتخذتها الولايات المتحدة مؤخراً لتعزيز الأمن فيما يتعلق بهذه المجموعة المواضيعية، أعلنت الولايات المتحدة في شباط/فبراير الماضي عن سياسة منقحة لنقل الأسلحة التقليدية توفر الإطار الذي تقوم حكومة الولايات المتحدة بموجبه بمراجعة وتقييم عمليات نقل الأسلحة المقترحة باستخدام نهج أكثر شمولية. ويجري تقييم جميع المبيعات الدفاعية المقترحة على أساس مزاياها الفردية وعلى أساس كل حالة على حدة، مع مراعاة عوامل متعددة لتحديد ما إذا كان نقل الأسلحة المحتمل يصب في مصلحتنا الوطنية والأخذ باعتبارات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وحوكمة قطاع الأمن.

وفي الختام، أود أن أبرز أن الولايات المتحدة لا تزال تمثل وحدها أكبر داعم مالي في العالم لتدمير الأسلحة التقليدية. فمنذ عام 1993، استثمرنا أكثر من 4,6 بلايين دولار في أكثر من 120 بلداً لإزالة الألغام الأرضية والمتفجرات بشكل آمن وتأمين فائض الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر والتخلص منها. وفي أوكرانيا، خصصت الولايات المتحدة منذ كانون الثاني/يناير 2022 مبلغ 182 مليون دولار للمساعدة في إزالة الألغام. ويؤدي هذا الدعم دوراً حاسماً في تمكين المدنيين الأوكرانيين – والمدنيين في جميع أنحاء العالم – من البدء في إعادة بناء حياتهم بأمان.

السيد باريهار (الهند) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤكد الهند من جديد التزامها الجماعي بصكوك نزع السلاح وتحديد الأسلحة، بما في ذلك الصكوك المتعلقة بالأسلحة التقليدية. وتلتزم الهند التزاماً كاملاً بالمبادئ الإنسانية المنصوص عليها في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، وهي طرف في البروتوكولات الخمسة لتلك الاتفاقية. ونعتقد اعتقاداً راسخاً بأن تحقيق عالمية الاتفاقية أمرٌ حاسم لتنفيذها الكامل والفعال.

ويقيم البروتوكول الثاني المعدّل توازناً بين الشواغل الإنسانية الناشئة عن استخدام الألغام الأرضية وبين متطلبات الدفاع المشروعة، ولا سيما للدول ذات الحدود الطويلة. وقد أوفت الهند بالتزاماتها بموجب البروتوكول الثاني المعدّل، ومن بينها وقف إنتاج الألغام الأرضية غير القابلة للكشف، فضلا عن جعل جميع الألغام المضادة للأفراد قابلة للكشف. ويشكّل البروتوكول الثاني المعدّل أيضاً إطاراً مناسباً لمعالجة مسألة الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع التي كثيراً ما تنشرها، كما نعلم جميعاً، أطراف فاعلة من غير الدول منها الإرهابيون والجماعات المسلحة غير المشروعة. وفي هذا الصدد، ترحب الهند باعتماد الإعلان المتعلق بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع في المؤتمر الاستعراضي السادس للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. وتولي الهند أولوية قصوى للتخفيف من خطر الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع ومساعدة الضحايا. وهي مساهم رئيسي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وقد مدّت يد المساعدة في الجهود الدولية لإزالة الألغام وإعادة التأهيل.

والهند، وهي إحدى الدولة الموقِّعة الأصلية على البروتوكول الخامس، تدرك تمام الإدراك الشواغل الإنسانية الخطيرة الناجمة عن مخلفات الحرب من المتفجرات. ويؤكد تصديقنا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على الأهمية التي نوليها لمساعدة الضحايا. وقد نظمت مبادرة الهند من أجل الإنسانية، التي تم إطلاقها في إطار الاحتفال بالذكرى الـ 150 لميلاد المهاتما غاندي، مخيمات لتركيب الأطراف، حيث تم تركيب أكثر من 500 6 طرف صناعي في مختلف البلدان في السنوات القليلة الماضية. واكتسب الطرف الاصطناعي، المعروف شعبياً باسم قَدم جايبور، شهرة في جميع أنحاء العالم لكفاءته وسلامته وفعاليته من حيث التكلفة.

وتعتقد الهند أن المسائل المتعلقة بمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل يجب أن تُناقَش في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة التي توفر منبراً لاستعراض التكنولوجيات الجديدة الناشئة التي لها قابلية التطبيق في نزاعات القرن الحادي والعشرين المسلحة وللاستجابة لتلك التكنولوجيات بشكل هادف. ونعتقد أن هناك حاجة إلى التوصل لفهم مشترك للمفاهيم الأساسية، بما في ذلك التعاريف وتوصيف منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل.

وترحب الهند بالوثيقة الختامية التوافقية الصادرة عن الاجتماع الثامن من الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، وهي الوثيقة التي تعترف بما للاتجار غير المشروع بالأسلحة من أثر سلبي يؤدي إلى تفاقم الإرهاب. ويسرنا أيضاً أن فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، الذي ترأسه الهند، قد اعتمد في العام الماضي تقريراً حظي بالتوافق. وأوصى الفريق باعتماد وصف للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي يتعين الإبلاغ عنها يستند إلى صيغة 7+1، وتناول أوجه التقدم المحرزة في مجال التكنولوجيا لضمان أن يستمر استيعابُ الفئات السبع للسجل جميعَ أنواع الأسلحة التقليدية ذات الصلة. بالإضافة إلى ذلك، توصل الفريق إلى توافق في الآراء بشأن التوصية بتعديل نطاق الفئة الخامسة، بما في ذلك المركبات القتالية غير المسلحة ذات الأجنحة الدوارة. ويسرنا أن نلاحظ أن السجل حقق في هذا العام أعلى مستوى للإبلاغ منذ عام 2012.

وتسهم الهند بنشاط في مناقشات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية. ويسرنا أن نلاحظ أن الفريق العامل تمكن من اعتماد تقريره بشأن إطار عملٍ عالمي لإدارة الذخيرة التقليدية على نحو آمن ومأمون ومستدام طوال دورة حياتها وذلك دون تصويت. ويسر الهند أن تكون عضواً في مجلس الاستعراض التقني لتحديث المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة، وهي تساهم بنشاط في الجهود الرامية إلى زيادة صقل المبادئ التوجيهية.

وتظل الهند، باعتبارها عضواً في اتفاق فاسنار ورئيساً لجلسته العامة في عام 2023، ملتزمة بالعمل على زيادة تعزيز الهيكل العالمي لعدم الانتشار في مجال الأسلحة التقليدية وما يتصل بها من سلع وتكنولوجيات مزدوجة الاستخدام.

وفي الختام، تتطلع الهند إلى العمل مع جميع الدول الأعضاء من أجل التصدي للمخاطر التي تشكّلها الأسلحة التقليدية.

السيد كريستوغلو (اليونان) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد اليونان تأييداً تاماً البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/78/PV.18). ونود أيضاً أن ندلي ببعض الملاحظات الإضافية بصفتنا الوطنية.

تعتقد اليونان أن استخدام التكنولوجيات الناشئة، مثل الذكاء الاصطناعي وتعلُّم الآلة، وإدماجها في منظومات الأسلحة يطرح شواغل سياسية وقانونية ومعنوية وأخلاقية خطيرة. ومن وجهة نظر سياسية، قد يؤدي تطوير واستخدام منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل إلى خفض درجة التمهل قبل الدخول في نزاعات مسلحة.

علاوة على ذلك، من المشكوك فيه كما أكّدنا في الماضي أن تكون منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل بالكامل متوافقة مع المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني وأحكامه. ومن المشكوك فيه خاصةً ما إذا كانت القدرات التكنولوجية الحالية تسمح بأن تُدرج مسبقاً في

منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل معايير يمكن أن تضمَن امتثالها لمفاهيم قانونية وتقييمية معقّدة مثل مبادئ التمييز بين الأهداف والتناسب. وبالإضافة إلى ذلك، هناك مسألة تسبّب لبلدي أشد القلق وهي السيناريو الافتراضي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في نشر و/أو بدء وإنهاء نشر سلاح نووي. واليونان تؤيّد النهج الثنائي المستوى الذي أعربت عنه العديد من البلدان في مداولات فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل في جنيف، وتود أن تؤكد أنها لا تعتزم تطوير أو اقتناء منظومة أسلحة لن تمارِس عليها رقابةً بشرية فعالة.

وفي ضوء ما تقدم، نود أن نؤكد من جديد أن اليونان تعتقد اعتقاداً راسخاً بأن الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة تظل المحفل المناسب لمواصلة النقاش بشأن حظر وتقييد استخدام الأسلحة التقليدية، بما في ذلك منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، حيث إن الطبيعة الشاملة للاتفاقية تضمن التوازن الضروري بين الشواغل الإنسانية والضرورة العسكرية.

ويمكن النظر إلى الطبيعة الملزمة قانوناً لمعاهدة تجارة الأسلحة، وهي إنجاز عالمي، باعتبارها وسيلة إلى الحد من الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية من خلال رسم مسار التجارة القانونية في تلك الأسلحة. ومنذ اعتمادها في عام 2013، أرست المعاهدة معايير دولية مشتركة لتجارة الأسلحة التقليدية ونقلها. وندعو جميع الدول إلى التصديق على المعاهدة أو الانضمام إليها دون مزيد من التأخير وندعو الأطراف إلى الامتثال لالتزاماتها، بما في ذلك تقديم التقارير. ونشيد بالنتائج الموفقة التي حققها المؤتمر التاسع للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة المعقود برئاسة جمهورية كوريا، كما نرحب بتولي رومانيا رئاسة الدورة المقبلة.

وقد اتخذ برنامج عمل الأمم المتحدة الملزِم سياسياً لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه خطوات ملموسة ومطردة في مكافحة آفة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومنذ البداية، كانت اليونان من مؤيدي برنامج العمل وهي تتطلع إلى الدورة الرابعة المرتقبة للمؤتمر الاستعراضي.

وعلاوة على ذلك، يرحب بلدي بالتطورات الإيجابية الأخرى مثل النتيجة الموفقة التي حققها الاجتماع الثامن من الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل واعتماد الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بإدارة الذخيرة التقليدية تقريره النهائي.

السيد شاروني (إسرائيل) (*تكلم بالإنكليزية*): كانت إسرائيل خلال الأسابيع الماضية هدفاً لهجوم وحشي وهمجي أودى بحياة ما يزيد على 700 1 من الرجال والنساء والأطفال. ولقد أظهرت هذه الأحداث بجلاء الأضرار الهائلة التي يمكن أن يسببها انتشار الأسلحة التقليدية.

ومما يؤسف له أن الأسلحة التقليدية تُقتنى وتنتشر بكميات غير مسبوقة في مختلف أنحاء الشرق الأوسط. وتجد هذه الأسلحة طريقها إلى أيدي الأنظمة القمعية والمنظمات الإرهابية والدول الراعية للإرهاب.

ويكتسي تنفيذ الصكوك المعيارية، مثل برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وصكه الدولي للتعقب والاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، أهميةً بالغة إذا أردنا تحقيق هدف إقامة عالم أكثر أماناً. وفي هذا الصدد، قدمت إسرائيل تقريرها السنوي إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية كما قدمت تقريرها السنوي عن الإنفاق العسكري وتقريرها نصف السنوي إلى برنامج العمل التابع للأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، انضمت إسرائيل بصفة مراقب إلى اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، ومدّدت وقفها الاختياري لأي صادرات أو مبيعات لكافة الألغام الأرضية المضادة للأفراد أو أي عمليات نقل أخرى لها لفترة إضافية مدتها ثلاث سنوات حتى تموز/يوليه 2026.

وقدمت إسرائيل أيضا، بصفتها طرفاً متعاقداً سامياً في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، تقريرها الوطني عن الامتثال وتقريرها عن البروتوكول الإضافي الثاني الملحق بالاتفاقية.

وتسلم إسرائيل بأهمية معاهدة تجارة الأسلحة بوصفها علامةً فارقة على طريق وفاء المجتمع الدولي بتعهده بشأن تعزيز الجهود الرامية إلى كبح عمليات النقل غير المشروع للأسلحة. وإسرائيل، بوصفها دولةً موقّعة على هذه المعاهدة، تؤيد أهداف المعاهدة ومقاصدها، والعديدُ من مبادئ المعاهدة ومعاييرها مجسَّد بالفعل في الآليات القوية التي وضعتها إسرائيل لمراقبة الصادرات.

وتقدّر إسرائيل الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وتعترف بتفردها باعتبارها المنتدى الرئيسي الذي تشارك فيه جميع الجهات الفاعلة الأكثر أهمية. ونتيجة لذلك، كانت الإنجازات التي حققتها هذه الاتفاقية من بين تلك التي كان لها الأثر الأكبر على أرض الواقع من الناحية العملية.

وفيما يتعلق بمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل، ينبغي تسليط الضوء على التقدم الذي أُحرز هذا العام في المناقشات المجراة في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، مع الإشارة في الوقت ذاته إلى ضرورة مواصلة العمل في سياق فريق الخبراء الحكوميين من أجل التوصل إلى نتائج ملموسة مبنية على توافق الآراء. وما أثمرت عنه مناقشاتنا من نتائج ملموسة يؤكد من جديد إيماننا بأن الاتفاقية المذكورة لا تزال هي المنتدى الأنسب للتعامل مع التحديات والفرص التي تطرحها التكنولوجيات الناشئة فيما يتعلق بمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل. ولهذا السبب، تعتقد إسرائيل أن من الأهمية بمكان مواصلة مناقشاتنا في إطار هذه الاتفاقية بطريقة موضوعية وهادفة، مع التركيز على المناقشات المستنيرة التي تتيح لنا تعميق الفهم المتبادل ومواصلة دراسة الجوانب التي أثيرت حتى الآن.

وبالنظر إلى التطور المستمر للتكنولوجيا، من المهم إدراك أن ما بنيناه من فهم وتوقعات بخصوص التكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل يمكن أن يتغير بمرور الوقت. ولذلك يجب أن نتبع في مناقشاتنا نهجاً حذراً ومدروساً.

ولقد عانت إسرائيل في الأسبوعين الماضيين من هجوم غير مسبوق لا يمكن تصوّر حجمه، حيث أدى تسريب القذائف والصواريخ والمركبات الجوية غير المأهولة والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والتكنولوجيات ذات الصلة ووقوعها في أيدي حماس وغيرها من المنظمات الإرهابية إلى إزهاق أرواح ما يربو على 700 1 شخص. وانتشار هذه الأنواع من الأسلحة التقليدية لتقع في أيدي حماس وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين وحزب الله وغير ذلك من الجماعات الإرهابية لا يشكّل تحدياً متنامياً في الشرق الأوسط فحسب، بل هو أيضا تهديد عالمي. لذا يجب على المجتمع الدولي أن يجد طريقة لمكافحة هذا الاتجاه الخطير. وإنْ لم نعمل معا الآن، فستكون النتائج كارثية حقاً بالنسبة لنا جميعا.

السيد سواريس داميكو (البرازيل) (*تكلم بالإنكليزية*): على الرغم من أن أسلحة الدمار الشامل تشكّل تهديداً وجودياً في سيناريو يهيمن عليه التنافس الاستراتيجي والنزاع، فلا تزال هناك للأسف أعدادٌ هائلة من البشر تتأثر يوميا بالعنف الناجم عن استخدام الأسلحة التقليدية، ولا سيما الأسلحة الصغيرة. والواقع أن الجماعات الإجرامية المنظمة والعصابات والإرهابيين والمتطرفين العنيفين يعرضون حياة الناس وسبل عيشهم للخطر في مختلف أنحاء العالم، ولا سيما الفئات السكانية الضعيفة. ولذلك، يُعد خفض معدلات الوفيات الناجمة عن العنف إلى النصف إحدى أولويات أهداف التنمية المستدامة، وهي الأهداف التي أعادت الجمعية العامة التأكيد عليها مؤخرا في قرارها 1/78. ومعظم تلك الوفيات الناجمة عن العنف، حتى خارج نطاق النزاعات المسلحة، تحدث بسبب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وبالطبع الذخائر. ولذلك من الضروري مكافحة انتشار هذه الأسلحة والذخائر ومكافحة تسريبها وإساءة استخدامها وتعزيز تنفيذ الأطر المعيارية القائمة.

وتعتقد البرازيل أن التقدم الباهر الذي تحقّق في الآونة الأخيرة من حيث اعتماد الإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها في حزيران/يونيه 2023 سيفيد إلى حد كبير في تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة. وتسهم المبادئ التوجيهية للإطار العالمي، إلى جانب تقرير فريق الخبراء الحكوميين لعام 2021، إسهاماً قوياً في جهود الدول الرامية إلى ضمان سلامة وأمن الذخائر التقليدية وإلى منع

تسريبها. وفي هذا الصدد، تؤيد البرازيل اعتماد معايير دنيا لوسم الذخيرة وتعقبها. وعلاوة على ذلك، وبما أن الإطار العالمي يأخذ بعين الاعتبار الظروف المختلفة للدول، فلسوف يكون تأثيره إيجابياً على صعيد السلام والأمن الدوليين، ولا سيما في المناطق المعرضة لزعزعة الاستقرار بسبب تسريب الأسلحة والذخائر التقليدية والاتجار غير المشروع بها.

وقد سلّط المؤتمر التاسع للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، تحت الرئاسة القديرة لجمهورية كوريا، الضوء على أهمية المشاركة الفاعلة للقطاع الخاص كحليف لا غنى عنه في مكافحة تسريب الأسلحة النارية. وتصبح مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين مطلباً أكثر إلحاحاً مع توسيع الشبكات الإجرامية نطاق نفوذها وجرأتها في البحث عن طرق وأسواق جديدة.

وقد شدّد الأمين العام في توصياته الواردة في الموجز السياساتي المقدم بعنوان "خطة جديدة للسلام" على ضرورة تحقيق عالمية المعاهدات التي تحظر الأسلحة اللاإنسانية والعشوائية. والاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها واتفاقية الألغام المضادة للأفراد (اتفاقية أوتاوا) ما برحتا تسهمان إسهاماً هائلاً في التخفيف من المعاناة الإنسانية والحفاظ على الأرواح وصون الكرامة الإنسانية. ولهاتين الاتفاقيتين دور مهم في توطيد المفهوم القائل بأن بعض وسائل وأساليب القتال تتعارض مع القانون الدولي الإنساني. وقد كانت البرازيل واحدة من أوائل الدول التي وقعت وصدّقت على اتفاقية أوتاوا، مما يجعلها ممن أيدوا الاتفاقية بقوة منذ بدء العمل بها. ومنذ عام 1994، شارك أكثر من 370 ضابطاً من القوات المسلحة البرازيلية في عمليات لإزالة الألغام في أمريكا الجنوبية والوسطى وأفريقيا، تحت رعاية الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية.

وبصرف النظر عما سبق، علينا أن نعترف بأننا، رغم التقدم المطرد المحرز صوب تحقيق عالمية الانضمام إلى اتفاقية أوتاوا، ما زلنا بعيدين جداً عن بلوغ الهدف المتمثل في حظر تلك الأسلحة. فنحن نشهد بأسى الاستخدامَ الواسع النطاق لتلك الأسلحة في ساحات المعارك، مما يشير إلى أوجه القصور التي تشوب الاتفاقيات الإنسانية. ولا نقول ذلك للتقليل من شأن المساهمة الجلية لتلك الاتفاقيات، بل لاستخلاص دروس يُستفاد منها في إعداد الصكوك المقبلة.

وبالنسبة للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، تُبذل أهم الجهود في سياق فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل من أجل التعامل مع بعض آثار الذكاء الاصطناعي والتطبيقات العسكرية. وقد حظيت البرازيل بشرف رئاسة الفريق على مدار العامين الماضيين. وقَدَّم آنذاك الأعضاء مقترحات يسَّرت المناقشات الموضوعية، وأُحرز تقدم بشأن التطوير التدريجي للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي والمنظورات الأخلاقية. وخلال الدورة المقبلة للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة التي ستُعقد في تشرين الثاني/نوفمبر، ستُقرَّر ولاية جديدة لفريق الخبراء الحكوميين. ومن المهم تسريع وتيرة التقدم مراعاةً للوقت الضائع أثناء الجائحة.

وعلى غرار كل عملية تفاوض تجري بشأن منظومات أسلحة جديدة، يُخشى أن تفوق سرعة التطور التكنولوجي وتيرةَ الجهود الدبلوماسية. وعلاوة على ذلك، لا تتحرك الوفود بنفس السرعة، ولكنها على الأقل تتحرك في نفس الاتجاه، حتى ولو بقيت هناك اختلافات في تصوراتها بشأن المقصد النهائي. وبما أن فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل نجح في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن النهج ذي المستويين، فقد توافر بذلك للمجتمع الدولي هدفٌ واحد يلتف حوله. ولكن الشمولية في التفاوض على صك لتحديد الأسلحة، يكون إلى جانب ذلك صكاً إنسانياً، هي الوجه الآخر للعملة التي هي تحقيق عالمية الانضمام. والسؤال، باختصار، هو أي الخيارين سيستغرق منا وقتا أطول: أهو التفاوض على صك واحد أم السعي إلى تحقيق عالمية الانضمام إليه؟ والجواب على ذلك هو أن الحياة لا تقدّم حلولاً مثالية؛ فنحن ببساطة مضطرون للمفاضلة بين خيارات صعبة للغاية.

السيد لويمبا (أنغولا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، سيدي الرئيس، على إتاحتكم الفرصة لي للتكلم في إطار البند 99 (م) من جدول

الأعمال، ”تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام“.

لقد التقى المجتمع الدولي قبل ستة وعشرين عاماً لاعتماد اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام لعام 1997، واتخذ آنذاك إجراءات لمعالجة آثارها الطويلة الأمد ومنعها.

وتشير التقديرات اليوم إلى أن الألغام تتسبب في قتل أو تشويه 5 000 شخص سنوياً في جميع أنحاء العالم، وتسفر عن إصابات يُقدر أنها تتراوح بين 15 000 و 20 000 كل عام. ولذلك، فإننا مسؤولون مسؤولية جماعية عن إزالة الألغام المتبقية لتخفيف معاناة الضحايا وعائلاتهم. وعلى الرغم من المبادرات العالمية القائمة والصكوك الدولية ذات الصلة ورغم إدانة استخدام الألغام والنداءات الدولية المستمرة من أجل وقف إنتاجها، فلا يزال هذا النوع من الأسلحة الشديدة الفتك يُستخدم في النزاعات المسلحة حتى اليوم.

وفي أنغولا، وبعد مرور 20 عاماً على انتهاء الحرب الأهلية، لا تزال الألغام المضادة للأفراد تودي بحياة المدنيين الأبرياء، بمن فيهم الأطفال والنساء. وتحُول الألغام الأرضية دون حرية وصول السكان في المجتمعات المحلية الريفية إلى الأراضي ذات القيمة للزراعة وتربية الماشية. ولا يزال المدنيون يعانون من العواقب المروّعة للألغام المضادة للأفراد. والحقيقة هي أن القتال يتوقف لكن الألغام الأرضية تبقى لعقود من الزمن. ويتحمل المدنيون عواقبها لعقود من الزمن. وتلحَق بالبيئة أضرار تستمر لعقود من الزمن. وعلاوة على ذلك، فإن إزالة الألغام أكثر تكلفة بكثير من إنتاجها.

وبالإضافة إلى ذلك، تمثل الألغام الأرضية عقبة خطيرة أمام التنمية الاقتصادية والاجتماعية وأمام إعمار البلدان في حالات ما بعد النزاع. ولهذا السبب تقوم حكومة أنغولا، بدعم من المجتمع الدولي، بتنفيذ برنامج شامل لإزالة الألغام بغية إخلاء البلد من الألغام الأرضية بحلول عام 2025. بيد أن اقتصاد أنغولا تأثر بشدة بأزمة سوق النفط، مما أثر سلباً على الناتج المحلي الإجمالي للبلد. وزاد من تفاقم الوضع تفشي جائحة مرض فيروس كورونا. ونتيجة لذلك، تأثرت بشدة قدرةُ البلد على الاستمرار في تحمل التزاماته المالية فيما يتعلق بعملية إزالة الألغام، وقد لا تتحقق تطلعاته في أن يصبح خالياً من الألغام بحلول عام 2025.

ولقد أحرزت أنغولا تقدماً كبيراً خلال العامين الماضيين في الكشف عن الألغام الأرضية وإزالتها. فنجحنا في تقليص المنطقة الملغومة بمقدار الثلثين، لتقل مساحة الأراضي الملغومة من حوالي 221 مليون متر مربع إلى حوالي 70,2 مليون متر مربع. ومع ذلك، لا يزال إتمام عملية إزالة الألغام يتطلب نحو 217,9 مليون دولار.

وترى أنغولا أنه ينبغي للدول الأعضاء وجميع الشركاء المعنيين ألا يدخروا جهداً للمساهمة على نحو فعال ومنسّق في مواجهة التحدي المتمثل في إزالة الألغام المضادة للأفراد المزروعة في شتى بقاع العالم وضمان تدميرها. ويستحق ضحايا الألغام والناجون منها الذين يعانون من جميع أنواع الإعاقات الجسدية والعقلية أن يولى لهم المزيد من الاهتمام. فهؤلاء الأشخاص لم يكونوا هم المسؤولون عن الحالة التي أصابتهم؛ وينبغي ألا يدفعوا الثمن وحدهم. إنهم بحاجة إلى دعم مستمر من جانبنا.

وفي الختام، وعلى الرغم من كل التحديات، تعيد أنغولا تأكيد التزامها القوي بالقضاء التام على الألغام في البلد بحلول عام 2025 وبتوفير الحماية والمساعدة لضحايا الألغام والناجين منها. ونود أن نسلط الضوء على أن الألغام لا تزال تشكّل خطراً هائلاً على الحياة البشرية وعلى العملية الإنمائية في العديد من البلدان، ولا سيما تلك التي تمر بمرحلة ما بعد النزاع.

وأخيرا، أتوجه بالشكر إلى جميع الشركاء الدوليين الذين يساعدون أنغولا في التخلص من الألغام الأرضية. ونشجع أيضا جميع الدول الأعضاء على تنفيذ الصكوك القانونية بشأن هذه المسألة.

السيدة غلاسنهاردت (كرواتيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد كرواتيا البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/78/PV.18).

وبالإضافة إلى بيان الاتحاد الأوروبي الذي سبق أن بيّن موقف كرواتيا، اسمحوا لي أن أركّز اليوم على مسألة واحدة فقط كان لكرواتيا مع الأسف خبرة طويلة بها، وهي الألغام الأرضية. إنّ كرواتيا، باعتبارها بلداً وقع ضحيةً لعدوان وحشي في تسعينيات القرن الماضي، تدرك جيداً التهديد الذي تشكّله الألغام لحياة الإنسان وصحته، وكذلك لسبل عيش الناس. فعلى مدار ما يقرب من أربع سنوات طوال، كان ثلث أراضي كرواتيا تقريباً واقعا تحت الاحتلال. وزرَع المعتدي عشراتِ الآلاف من الألغام على طول خط التماس وفي المناطق المحتلة من البلد.

وبعد تحرير الأراضي الكرواتية في عام 1995، بدأت كرواتيا بسرعة كبيرة في عملية إزالة الألغام. فوضعنا إطاراً قانونياً وقمنا بإرساء عمليةٍ تتسم بالقوة والكفاءة لإزالة الألغام وبتكوين خبرة في هذا الصدد. وتنتج كرواتيا اليوم بعضاً من أفضل المعدات ذات التقنية العالية لإزالة الألغام في العالم. ولكن إزالة الألغام عمليةٌ طويلة. فبصرف النظر عما حققناه من نجاح، حتى بعد عدة عقود من العمل الشاق، ما زلنا نعمل على إزالة الألغام من بعض المساحات الصغيرة الملَغمة في أراضينا، ومعظمها في مناطق حرجية أو جبلية.

وسنفرغ من عملية إزالة الألغام في كرواتيا بالكامل في ربيع عام 2026 – أي بعد 31 عاماً من انتهاء الأعمال العدائية. ولذلك يساورنا بالغ القلق إزاء استخدام الألغام الأرضية المضادة للأفراد التي تسبّب أضراراً إنسانية لا يمكن تداركها حتى بعد فترة طويلة من انتهاء النزاعات. فاستخدام تلك الألغام هو أمر ينبغي ألا يقبله أحد أبداً تحت أي ظرف من الظروف. والمفترض أن النزاعات تنتهي عندما يتوقف القتال؛ ولكن الألغام الأرضية تستمر ببساطة في قتل الناس بعد انتهاء النزاع.

وفي كرواتيا وحدها، تسبّبت الألغام في مقتل أو إصابة أكثر من 2 000 شخص. ونشعر بعظيم الامتنان لتضحيات وشجاعة ما يقرب من 140 كرواتياً من المتخصصين في المفرقعات النارية الذين أصيبوا بجروح قاتلة أو خطيرة أثناء أداء واجبهم. ونتوجه بالشكر أيضا إلى زملائهم، السابقين منهم والعاملين حالياً، الذين أتوا من بلدان عدة من مختلف أنحاء العالم. فهؤلاء الشجعان يجعلون العالم كل يوم مكاناً أكثر أماناً بكل ما للكلمة من معنى. ونذكر، في هذا الصدد، أننا نعتبر اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد شرطاً لا غنى عنه لنزع السلاح ونظل ملتزمين تماماً بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها الخمسة بوصفها صكوكاً أساسية من صكوك القانون الدولي الإنساني وتحديد الأسلحة.

ومنذ بداية العدوان الروسي الوحشي على أوكرانيا، تلوَّث ما يقرب من ثلث أراضي أوكرانيا بالألغام والذخائر العنقودية. ولن يكون للألغام الأرضية تأثيرٌ إنساني طويل الأمد ومدمِر على معاناة الأوكرانيين فحسب؛ بل هي مشكلة عالمية تؤثر علينا جميعاً في نهاية المطاف، حيث تلوِّث تلك الألغام أخصب الأراضي في العالم. وقد تظل الأرض التي تنتج الحبوب لباقي العالم قاحلةً لسنوات قادمة. وفي ذلك الصدد، ستظل الإمدادات الغذائية العالمية، ومعها أمننا العالمي، في حالةٍ من الاضطراب.

والواقع أن إصلاح الخلل في الإمدادات الغذائية العالمية التي تشتد الحاجة إليها يرتهن أيضاً بجهودنا المبذولة لإزالة الألغام في أوكرانيا، ولهذا السبب استضافت كرواتيا منذ أقل من أسبوعين أول مؤتمر دولي رفيع المستوى للمانحين معني بإزالة الألغام لأغراض إنسانية في أوكرانيا. وقد أكّد المؤتمر، الذي عُقد في زغرب واشتركت في تنظيمه حكومتا أوكرانيا وكرواتيا، الدعمَ السياسي والعملي والمالي لجهود أوكرانيا في مجال إزالة الألغام من قِبل 34 من البلدان المشاركة التي تعهدت بتقديم نصف بليون يورو إجمالاً. وستساهم كرواتيا بالإضافة إلى ذلك بمبلغ 5 ملايين يورو لصالح إزالة الألغام في أوكرانيا، وهي تساهم في برنامج الاتحاد الأوروبي الشامل للإجراءات المتعلقة بالألغام في أوكرانيا بقيمة 20 مليون يورو. وتعمل منظماتنا غير الحكومية أيضا مع نظيراتها الأوكرانية على تثقيف الأطفال الأوكرانيين بشأن السلامة من خطر الألغام، بما في ذلك خلال برامج إعادة تأهيلهم التي تجري في كرواتيا. وبالإضافة إلى ذلك، وقّعت شركات كرواتية لإزالة الألغام وجهات كرواتية منتِجة لمعدات إزالة الألغام مذكرة تفاهم لتوطين إنتاج قطع الغيار اللازمة لآلاتنا المستخدمة في إزالة الألغام بحيث تُصنّع في أوكرانيا.

إن الألغام تنشُر الموت والدمار في جميع أنحاء العالم. والألغام، أينما زُرعت، تبقى حتى بعد زوال الهدف العسكري الذي زُرعت لتحقيقه. وهي تقيّد حركة الأشخاص والمساعدات الإنسانية وتلوّث الأرض وغالباً ما تعيق الوصول إلى المياه والغذاء والتجارة أو تمنعه تماما. وكرواتيا على استعداد لتقاسم خبراتها ومعارفها مع البلدان والشركاء على مستوى العالم، بما يعود بالنفع علينا جميعاً.

السيدة بونيكفار فيلاسكيز (سلوفينيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أعرب عن تأييدي للبيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/78/PV.18).

لقد حدّدنا بالفعل في بياننا العام السابق (انظر A/C.1/78/PV.6) السياسة التي نتبعها بشأن الأسلحة التقليدية. وأود أن أركّز اليوم على ثلاث نقاط إضافية.

أولا، يتضح من تقييمنا للحالة فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية، منذ الدورة السابقة للجنة الأولى، أن الوضع آخذٌ في التدهور. ومما يؤسف له أننا لاحظنا في النزاعات المسلحة الحالية زيادةً في استخدام الأسلحة العشوائية، بما في ذلك الألغام المضادة للأفراد والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والذخائر العنقودية، وجميعها محظور بموجب القانون الدولي. ونظراً للطابع العشوائي الذي تتسم به تلك الأنواع من الأسلحة التقليدية، فهي تنتهك مبادئ القانون الدولي الإنساني، وتحديدا مبدأ التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين. وهي تتسبّب أيضا في وقوع أزمات إنسانية وتشكّل تهديداً كبيراً للسكان المدنيين المحليين. وتحث سلوفينيا جميع الدول، وكذلك الجهات من غير الدول، على الامتناع عن استخدام الألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية. وندعو جميع الدول إلى الانضمام إلى اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام وإلى اتفاقية الذخائر العنقودية.

وتشكّل حماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة وبعدها حجرَ الزاوية في سياستنا الخارجية. وتعزيزاً لذلك الهدف، أنشأت حكومة سلوفينيا الصندوق الاستئماني الدولي لتعزيز الأمن البشري في عام 1998. ويدعم الصندوق الاستئماني في المقام الأول الإجراءات المتعلقة بالألغام وبالذخائر العنقودية، وإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب، وتقديم المساعدة للضحايا في البلدان المتضررة. ولقد حشد الصندوق الاستئماني، منذ إنشائه في عام 1998، أكثر من 515 مليون يورو لتنفيذ عمليات في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك أفغانستان وأوكرانيا والبوسنة والهرسك وغزة. وفي عام 2022، خصصت سلوفينيا 1,3 مليون يورو للإجراءات المتعلقة بالألغام وبالذخائر العنقودية.

ولا يزال القلق يساورنا إزاء التجارة الدولية غير المنظمة في الأسلحة التقليدية، التي تظل تشكّل مصدراً لعدم الاستقرار العالمي. وتشدّد سلوفينيا على أهمية الشفافية وتحقيق عالمية الانضمام إلى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، ولا سيما معاهدة تجارة الأسلحة. فنحن نرى أن الشفافية أمر بالغ الأهمية ويمكن للمشاركة في تقديم التقارير إلى سجل الأسلحة التقليدية ومعاهدة تجارة الأسلحة أن تعزز الاطمئنان والثقة والشفافية داخل المجتمع الدولي. وندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى زيادة وتعزيز تقاريرها الوطنية المقدمة بشأن تلك الصكوك.

ونولي أهمية كبرى لدور التكنولوجيات الجديدة والناشئة في منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل. والمناقشات جاريةٌ بشأن تلك المسألة في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة في جنيف. وسيتناول الاجتماع المقبل للدول الأطراف الذي سيُعقد في تشرين الثاني/نوفمبر ولايةَ فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل. وتؤيد سلوفينيا منح الفريق ولايةً أقوى تمكّن الدول الأطراف من مواصلة مناقشاتها التي قد تؤدي إلى التفاوض على صكٍ دولي جديد بشأن هذه المسألة.

السيد لباز (الجزائر): بداية، يريد وفد بلدي التأكيد مرةً أخرى على إدانته المطلقة والشديدة للقصف الوحشي الذي يتعرض له يوميا أطفال ونساء وشيوخ غزة، قصف لحظي لمدنيين عزل تنتج عنه مجازر وجرائم ضد الإنسانية ستبقى وصمة عار في التاريخ البشري.

إننا نطالب بالوقف الفوري لهذه الهجمات ومن دون شروط ونطالب بفتح الطريق للمساعدات الإنسانية والطبية المستعجلة بدون

قيد أو شرط ونرفض كذلك كل محاولات التهجير القسري للشعب الفلسطيني.

يضم وفد بلدي صوته للبيانات الملقاة باسم حركة عدم الانحياز والمجموعة الأفريقية والمجموعة العربية (انظر A/C.1/78/PV.17). ويدلي بالبيان التالي بصفته الوطنية، لا يزال الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن والاستقرار في العديد من المناطق حول العالم، لا سيما في أفريقيا. ولمواجهة ذلك التحدي العالمي، دأبت الجزائر على دعم جميع الجهود على الأصعدة الوطنية والإقليمية والعالمية الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه؛ بما في ذلك عن طريق منع ومكافحة تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على نحو غير مشروع إلى جميع المتلقين غير المأذون لهم ونقلها دوليا.

وينبع ذلك المسعى الدؤوب من تجربة الجزائر الفريدة في مكافحة آفة الإرهاب وكذلك من التحديات الأمنية المتعددة التي تتطور حول حدودها الجغرافية. وأغتنم فرصة هذه المناقشة للتأكيد من جديد على موقف الجزائر فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية على النحو التالي.

أولا، لا تزال الجزائر ملتزمة التزاما كاملا ببرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب التابع له. وتواصل الدعوة إلى تنفيذهما تنفيذا كاملا بطريقة متوازنة وشاملة.

ثانيا، تحيط الجزائر علما بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه (A/78/126)، الذي قدم بلدي من أجله مساهمته الوطنية لزيادة تعزيز برنامج العمل والصك الدولي للتعقب.

ثالثا، على الصعيد الإقليمي تعمل الجزائر بلا كلل على تنفيذ استراتيجية الاتحاد الأفريقي لعام 2011 للحد من انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها بصورة غير مشروعة. ولا تزال تشارك مشاركة كاملة في تنفيذ مبادرة الاتحاد الأفريقي بشأن إسكات الأسلحة في أفريقيا.

إن الجزائر، وإذ تؤكد من جديد التزامها التاريخي بالقانون الدولي الإنساني وتطويره، تواصل الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة والبروتوكولات الملحقة بها والتي هي طرف فيها.

وفي هذا السياق، تأمل الجزائر أن يسمح الإطار القانوني الإنساني بمواصلة تطوير وتدوين القواعد والمبادئ الإنسانية لتضع البشر وحمايتهم الكاملة والفعالة فوق كل الاعتبارات الأخرى.

وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى أن التطور التكنولوجي سريع والاستخدام المحتم لمنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل في النزاعات المسلحة أمر يثير قلقا عميقا، فإن الجزائر تؤيد عمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل. وتتطلع إلى تعزيز ولايته في سياق أهداف ومقاصد الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة للسعي إلى وضع صك ملزم قانونا بشأن الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل.

ويود وفد بلدي أن يعرب عن امتنانه لجميع الفواعل ذات الصلة على جهودهم للنهوض بعمل فريق الخبراء الحكوميين نحو تحقيق نتائج ملموسة.

ومن ناحية أخرى، فإن تحقيق الأهداف النبيلة التي حددتها اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد يعد من بين أولوياتنا العليا أيضا. وتجربة الجزائر التي نفذت التزاماتها بموجب تلك الاتفاقية واستمرارا لجهودها الوطنية في مجال إزالة الألغام ومساعدة ضحايا تمثل نموذجا للنجاح في مكافحة الألغام المضادة للأفراد وأثارها المدمرة.

وتجدر الإشارة إلى أن الجزائر نفذت بنجاح قبل 6 سنوات التزاماتها بإزالة الألغام الأرضية بموجب تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، والمعروفة أيضا باتفاقية أوتاوا. وعليه تواصل الجزائر دعمها الكامل

لعمل الاتفاقية بما في ذلك من خلال المشاركة الفعالة في أنشطة لجنتها الدائمة.

السيدة غوميز ساردينياس (كوبا) (*تكلمت بالإسبانية*): نؤيد البيان الذي أدلت به ممثلة إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/78/PV.17).

ونعيد تأكيد التزامنا بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة والبروتوكولات ذات الصلة التي نحن طرف فيها. وندافع عن الحقوق المشروعة للدول في صنع الأسلحة والذخائر واستيرادها وتخزينها لتلبية احتياجاتها المشروعة من حيث الدفاع عن النفس وتحقيق الأمن، وفقا للمادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة.

ولا يزال الأخذ بالمعايير المزدوجة مستمراً في ميدان نزع السلاح. فبعض المنتجين يواصلون نقل الأسلحة التقليدية إلى جهات من غير الدول غير مأذون لها باستخدامها ويواصلون تسريبها إلى الأسواق غير المشروعة، في حين يحاولون منع البلدان النامية من الحصول عليها واستخدامها في الدفاع عن النفس. وفي الوقت نفسه، ما زلنا نشهد تطوير أسلحة تقليدية تزداد استراتيجية وتعقيداً وفتكاً، في حين يزداد الاختلال في إنتاج تلك الأسلحة وحيازتها والاتجار بها وضوحاً.

ونؤكد من جديد التزامَنا بتنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي يمثل المعيار الدولي المعتمد بتوافق الآراء في هذا الميدان، والتزامَنا بالوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضه.

ونؤيد إنشاء برنامج زمالاتٍ بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ولا سيما لصالح البلدان النامية. ونتوقع أن يسهم برنامج من هذا القبيل في بناء القدرات من أجل تنفيذ برنامج العمل.

ونعيد التأكيد على الصلاحية والفعالية الكاملتين للصك الدولي الذي يهدف إلى تمكين الدول من تحديد وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة على نحو موثوق.

ويجب على سبيل الاستعجال وقف العمليات غير المشروعة لنقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتسريبها إلى الجهات غير التابعة لدول غير المأذون لها بالحصول عليها، وهي العمليات التي تمثل المصدر الرئيسي للاتجار غير المشروع. ويجب معالجة الأسباب الاجتماعية – الاقتصادية لهذه الآفة، بما في ذلك من خلال التعاون وتقديم المساعدة إلى الدول التي تطلبها.

ومتمسكون بموقفنا بشأن معاهدة تجارة الأسلحة التي تضع معايير للموافقة على عمليات نقل الأسلحة إلى الدول الأعضاء أو رفضها، يمكن التلاعب بها بسهولة.

وفي ضوء التزامنا الثابت بمنع الاتجار غير المشروع بالذخيرة ومكافحته وبالامتثال الصارم لتشريعاتنا الوطنية والتزاماتنا الدولية في هذا المجال، أيّد وفدُ بلدنا اعتمادَ الإطار العالمي الجديد الذي اتفق عليه الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بإدارة الذخيرة التقليدية. ويتضمن الإطارُ العالمي الذي يتسم بطابعه الطوعي التزاماتٍ سياسية يمكن، إذا نُفذت بحسن نية ودون المساس بالنظم القانونية الوطنية، أن تكون فعالةً شريطة تكييفها على النحو اللازم مع الظروف الوطنية المختلفة واحترام الصلاحيات السيادية لكل دولة.

وندعو إلى أن يُعتمد بأسرع ما يمكن، في إطار الأمم المتحدة، صكٌ دولي ملزِم قانوناً يحظر تصنيع الأسلحة الكاملة التشغيل الذاتي وحيازتها واستخدامها ويضع أنظمة محددة لاستخدام الأسلحة ذات التشغيل شبه الذاتي. وفي مواجهة النمو المذهل والمثير للقلق في الإنفاق العسكري العالمي في حين يعيش الملايين من الناس في فقر مدقع ويعانون من الجوع الحاد، ندعو إلى أن يقوم المنتجون الرئيسيون للأسلحة التقليدية بتخصيص هذه الموارد للتنمية المستدامة.

السيد إيدو مباسوغو (غينيا الاستوائية) (*تكلم بالإسبانية*): نؤيد البيان الذي أدلت به ممثلة إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز والبيان الذي أدلى به ممثل نيجيريا باسم مجموعة الدول الأفريقية (انظر A/C.1/78/PV.17).

وعلى الرغم من التقدم المحرز حتى الآن، لا تزال أفريقيا تواجه اليوم تحديات كبيرة يتعين التصدي لها، ويتمثل أحدها في عدم اعتراف

العديد من البلدان المصنِعة للأسلحة والذخائر بمسؤولياتها بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والأسلحة التقليدية الأخرى وذخائرها التي تؤجج الحروب في أفريقيا.

وأفريقيا بالنسبة للعديد من الدول المتقدمة النمو ومُصنعي الأسلحة ليست سوى سوق عالمية لبيع أسلحتها القديمة التي أوقفت جيوشها الوطنية تشغيلها. وندعو الدول المنتِجة للأسلحة والمصدِّرة لها إلى تعزيز الآليات التي تتبعها للتحقّق من المستخدم النهائي لأن الأسلحة تُورّد إلى الجماعات الإرهابية والمتمردة والإجرامية الناشطة في مناطق عدم الاستقرار والنزاع. وندين كذلك المعايير المزدوجة التي تنطوي عليها المتاجرة بصورة غير مشروعة مع الجماعات المتمردة والإرهابية. ففي سياق العديد من النزاعات في أفريقيا، وفي مناطق أخرى كثيرة من العالم، يؤدي استمرار توريد الأسلحة الصغيرة والأسلحة التقليدية بصورة علنية أو سرية إلى انتهاكات خطيرة للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان.

والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والأسلحة التقليدية تغذيه المرونة التي تبديها بعض الدول المتقدمة النمو والجهات المصنّعة للأسلحة في إعطاء الأسبقية لصفقات التصدير التي تعقدها دوائر تصنيع الأسلحة والذخائر بها على احترام القانون والأمن الدوليين. وتشكّل هذه العوامل تهديداً خطيراً للسلام والأمن والاستقرار والتنمية المستدامة في كثير من مناطق العالم، وفي أفريقيا على وجه الخصوص. وممتنون لتلك الدول والشركات التي تورّد الأسلحة إلى قارتنا وإلى البلدان النامية بطريقة قانونية وشفافة، مراعيةً الإجراءات التي وضعتها الحكومات المشكّلة طبقا للقانون وممتثلةً لجميع الآليات الدولية المتعلقة بتجارة الأسلحة.

ويجب إنشاء آليةٍ دولية لمحاسبة المحتالين والمتورطين في تجارة الأسلحة والذخائر غير المشروعة، بما في ذلك على الجرائم المرتكبة بأسلحتهم. ومما يؤسف له أن الصكوك الملزِمة قانوناً والالتزامات السياسية القائمة في الوقت الحاضر التي تهدف إلى منع الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وغيرها من الأسلحة التقليدية وذخائرها ومنع تسريبها وإلى القضاء على هذه العمليات ستظل محدودة الأثر إنْ لم تتعاون جميع الجهات الفاعلة خلال دورة حياة هذه الأسلحة والذخائر.

ولا تزال غينيا الاستوائية تشهد الآثار المدمرة التي تلحق بالمجتمعات المتضررة من النزاعات من جراء استخدام أسلحة تقليدية أخرى مثل الألغام الأرضية والذخائر العنقودية، وبصورة أعم، المتفجرات من مخلفات الحرب. وتلحِق هذه الأسلحة خسائر فادحة بالمدنيين أثناء الأعمال العدائية وحتى بعد مرور عقود على انتهاء النزاع. وتساهم اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد واتفاقية الذخائر العنقودية إلى جانب البروتوكول الخامس للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة الذي يتناول المتفجرات من مخلفات الحرب، مساهمةً كبيرة في إنقاذ الأرواح ومنع الإصابات المؤدية إلى تشويه الضحايا وفي الحفاظ على سبل العيش، ونحث جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في هذه الصكوك على أن تنضم إليها أيضا.

السيدة دي شوت (نيوزيلندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تتكشف لنا في هذا العام أدلةٌ متزايدة على استخدام الأسلحة غير المشروعة. ونرى أيضا أسلحة أخرى تُستخدم في انتهاك صارخ للقانون الدولي الإنساني. وفي مواجهة ذلك، من المهم أكثر من أي وقت مضى التمسك بالقانون الدولي الإنساني وتعزيزه، بما في ذلك المعاهدات المنظمة للأسلحة التقليدية.

وتؤيد آوتياروا نيوزيلندا بقوة اتفاقيةَ الذخائر العنقودية، واتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، ومعاهدة تجارة الأسلحة، واتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. وسنؤيد مرةً أخرى مشاريع القرارات المناظرة لهذه المعاهدات التي تُعرض على اللجنة الأولى، وهي تلك المدرجة في الوثائق A/C.1/78/L.20 و A/C.1/78/L.39 و A/C.1/78/L.42 و A/C.1/78/L.44، ونحث سائر الدول على أن تحذو حذونا.

والمعاهدات المذكورة أعلاه جزءٌ لا يتجزأ من القانون الإنساني ومن هيكل نزع السلاح. وهي تخفف من المعاناة الإنسانية وتوفر تدابير

حماية صريحة للمدنيين في النزاعات المسلحة. وما زلنا، بصفتنا دولة طرفاً في تلك المعاهدات، ندين أيّ استخدام وكلّ استخدام للذخائر العنقودية والألغام المضادة للأفراد، ونعارض أي تطورات تزيد من احتمال استخدامها. وندعو إلى وقف إنتاج هذه الأسلحة وتخزينها ونقلها.

كما نكرر دعوتنا الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة إلى الامتثال لالتزاماتها في جميع الأوقات. ونوجه الدعوة نفسها إلى الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة فيما يتعلق بالتزاماتها بموجب بروتوكولات هذه الاتفاقية.

ونغتنم هذه الفرصة أيضاً لنؤكد مرة أخرى دعمنا القوي للإعلان السياسي بشأن تعزيز حماية المدنيين من العواقب الإنسانية الناتجة عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. ونود، قبل انعقاد مؤتمر التنفيذ في العام المقبل في أوسلو، أن نشجع البلدان على تأييد هذا الإعلان، إنْ لم تكن قد قامت بذلك بالفعل، كوسيلة لإبداء الدعم بشكل ملموس لحماية المدنيين في النزاع المسلح.

وأخيرا، يسر آوتياروا نيوزيلندا أن تكون من المقدّمين الرئيسيين لمشروع القرار الجديد A/C.1/78/L.56، المعنون "منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل". فالمخاطر والتحديات التي تطرحها هذه المنظومات تستحق الاهتمام والعناية من جانب جميع أعضاء الأمم المتحدة. ونشجع جميع الوفود على دعم مشروع القرار هذا والنظر في الانضمام إلى مقدّميه.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لأولئك الذين طلبوا ممارسة حق الرد. وأود أن أذكّر الأعضاء بأن البيانات التي يدلى بها ممارسةً لحق الرد تقتصر على خمس دقائق للمداخلة الأولى وثلاث دقائق للمداخلة الثانية.

السيد بيلوسوف (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): نرفض الاتهاماتِ الواهية التي سمعناها من الوفود الغربية فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية المستخدمة في عمليتنا العسكرية الخاصة في أوكرانيا. وتخدم هذه التلميحات هدفاً واحداً لا غير: وهو صرف الانتباه عن الجرائم التي ترتكبها التشكيلات المسلحة الأوكرانية.

فعددُ ما يرتكبه نظام كييف من انتهاكاتٍ يومية لقواعد القانون الدولي الإنساني ومبادئه يتزايد بشكل متسارع. وتستخدم القوات المسلحة الأوكرانية قطعاً وبشكل متعمد تكتيكات غير إنسانية في شن الحرب. فهي تنشر الأسلحة الثقيلة؛ وتقيم مواقع إطلاق النار ومستودعات الذخيرة الخاصة بها في المدارس والمستشفيات والمنازل ومرافق إنتاج المواد الكيميائية الخطيرة؛ وتهاجم المحطاتِ النووية لتوليد الكهرباء والمناطق التي يُحتجز فيها أسرى الحرب؛ وتستخدم المدنيين كدروع بشرية والبنيةَ التحتية المدنية لأغراض عسكرية. وأبرز مثال على ذلك هو استخدامها للألغام المضادة للأفراد من طراز PFM-1 Lepestok ضد المدنيين.

وبالنظر إلى أن القوات المسلحة الأوكرانية تقوم بزرع هذه الألغام في مناطق مأهولة بالسكان بعيداً عن الجبهة، فإنها تشكّل تهديداً يتجاوز خطرها على الجنود. وقد شهدنا في بعض المستوطنات استخدامها عمداً ضد المدنيين، مما يعرّض الأطفال على وجه الخصوص للخطر حيث إنهم قد يطؤونها أو يلتقطونها بدافع الفضول.

ونلاحظ استخفاف السلطات الأوكرانية التام بقواعد القانون العسكري الدولي والبروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف المبرمة في عام 1949. ونرى أن البلدان الغربية لا تهتم على الإطلاق بإجراء تحقيق محايد لتبيُّن من تسبّبوا في هذه الحالة الكارثية. ومجمل القول إن الغرب يغض الطرف عن انتهاكات الأوكرانيين الكثيرة للاتفاقيات الدولية.

ويرتكب نظام كييف جرائمه بمساعدة البلدان الغربية. ولا يقتصر هذا الدعم على الكلمات فحسب، بل يشمل أيضاً تسليم شحنات ضخمة من الأسلحة إلى كييف. فمنذ بداية العملية العسكرية الخاصة، تجاوز الحجم الإجمالي للدعم الذي حصل عليه نظام كييف، بما يشمل الدعم المقدَّم من بلدان الاتحاد الأوروبي، ما قيمته 160 بليون دولار. ويجري باستمرار تكثيف شحنات الأسلحة والتكنولوجيا العسكرية التي تُزوّد بها أوكرانيا، بما يشمل قذائف اليورانيوم المستنفد والذخائر العنقودية، وهي أسلحة غير إنسانية تشكّل تهديداً كبيراً للمدنيين والبيئة.

وغالبا ما تجد القوات الهندسية التابعة للاتحاد الروسي أسلحةً ألمانية من النوع المتفجر، مثل الألغام المضادة للدبابات من طراز DM 31 والذخائر المتشظية من طراز DM 11 الشيديدة الانفجار. ومن الأسلحة الشديدة الخطورة الألغام من طراز DM 1399 التي تُطلَق من قاذفات الصواريخ المتعددة المتوسطة المدى، وتحديداً قاذفة الصواريخ من طراز Mars II التابعة لحلف شمال الأطلسي. وتُستخدم أيضاً الألغام المضادة للدبابات، مثل الألغام من طراز DM 1274، والصواريخُ من طراز منظومات الصواريخ المدفعية الخفيفة. وقد عثر الجنود الروس كذلك على ألغام من طراز HPD-2، التي ينتجها الفرنسيون والتي يستحيل إبطالها وإزالتها. ويشكّل استخدام هذه الأسلحة انتهاكاً مباشراً للبروتوكول الثاني المعدّل للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. وتقتضي انتهاكات نظام كييف لمبادئ القانون الدولي الإنساني وقواعده، بما فيها الأحكام التي تنص عليها الاتفاقية المذكورة واتفاقية مكافحة الألغام المضادة للأفراد، رداً فورياً من المجتمع الدولي ويجب محاسبة مرتكبيها.

ونود أيضا أن نشير إلى الاتهامات التي وجهتها ممثلةُ كوريا الجنوبية في البيان الذي أدلت به (انظر A/C.1/78/PV.18). إن العلاقة بين روسيا وكوريا الشمالية لها تاريخ طويل وتتميز ديناميكيتها الإيجابية بعلاقات حسن الجوار والاحترام المتبادل لما فيه مصلحة التعاون المفيد للطرفين، وصون الأمن الإقليمي وتسوية المشاكل القائمة منذ امد طويل في شبه الجزيرة الكورية. والتعاون الثنائي بين روسيا وكوريا الشمالية يتماشى تماماً مع ميثاق الأمم المتحدة ومقاصد المنظمة ومبادئها.

وسأنتقل الآن إلى مسألة نظام الجزاءات المفروض على كوريا الشمالية. فكلما زاد استخدام هذا النظام، ازداد وضوحاً فشل الضغط على بيونغ يانغ بواسطة الجزاءات. ويتمثل أحد الأسباب وراء ذلك في ما تقوم به سول وحلفاؤها من تأجيج للتوترات باستمرار في شبه الجزيرة الكورية وما حولها. وفي هذا الصدد، نود أن نشير إلى الضغط المتزايد الممارَس على بيونغ يانغ في صورة المناورات المشتركة المكثفة التي تجريها كوريا الجنوبية وحلفاؤها، إلى جانب إدخال قدرات استراتيجية إلى المنطقة. وكل ذلك يعرقل التسويةَ السياسية والدبلوماسية للمشاكل التي تراكمت في المنطقة عن طريق استئناف المحادثات بين جميع أصحاب المصلحة، وهو بالضبط ما يعمل الاتحاد الروسي بدأب على لتحقيقه.

السيد كيم إن تشول (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (*تكلم بالإنكليزية*): يأخذ وفد بلدي الكلمة رداً على البيان الاستفزازي الذي أدلت به ممثلة كوريا الجنوبية (انظر A/C.1/78/PV.18). نحن نرفض رفضاً قاطعاً مزاعم كوريا الجنوبية التي لا أساس لها من الصحة وغير المدعومة بأية أدلة. وإنه لأمر مقزز ومثير للاشمئزاز أن نرى كوريا الجنوبية تبذل محاولاتٍ يائسة للتحريض على مواجهة بين الأشقاء، ولا سيما في هذا المحفل الموقر.

ولا يمكن السماح لكوريا الجنوبية، التي لا تعدو كونها تابعاً استعمارياً للولايات المتحدة، بالتدخل في مساعي إقامة علاقات متكافئة ومتبادلة بين دول ذات سيادة. والبادي في الوقت الراهن أن كوريا الجنوبية تمارس بلا هوادة دورها كرأس الحربة في تنفيذ السياسة العدائية للولايات المتحدة ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن طريق دخولها مع الولايات المتحدة مناوراتٍ مشتركة ضخمة للحرب النووية ونشرها الأصولَ الاستراتيجية النووية لذلك البلد. وقد أظهر التحالفُ العسكري بين الولايات المتحدة وكوريا الجنوبية والتحالف العسكري الثلاثي بين الولايات المتحدة واليابان وكوريا الجنوبية بوضوح ما تكنه كوريا الجنوبية من عداء لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والبلدان المجاورة لها. والمناورات الحربية النووية المشتركة، التي تشكّل امتداداً للفريق الاستشاري النووي الإرهابي والتي تهدف إلى الإعداد لضربةٍ نووية استباقية ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إنما هي تحركات من جانب هذه الكيانات الشبيهة بالسرطان تعرّض للخطر النظامَ الدولي المتسق مع مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة المنصوص عليها في الميثاق وتشكّل تهديداً كبيراً للسلام والأمن العالميين. ونكرر التأكيد على موقفنا الثابت ومفاده أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لم تعترف قط بقرارات تطبيق الجزاءات التي فرضها مجلس الأمن والتي لفقتها قوى معادية لبلدي بهدف محو سيادته وحقه في الوجود.

وإنها لمسألة وقت فقط قبل أن تنهار كوريا الجنوبية تحت الضغط المتزايد الذي تمارسه عليها الولايات المتحدة لتقديم مساعدات عسكرية نشطة لأوكرانيا، حيث لا خيار أمامها سوى اتباع تعليمات سيدها، فهي لا تجرؤ على تقدير ما إذا كان طلبُ السيد سيعود عليها بالسكينة أم سيعرّضها لأزمة أمنية لا يمكن تجاوزها.

وستدفع كوريا الجنوبية ثمناً باهظاً لحالات الاهتياج الرعناء التي تنتابها. وينبغي أن تضع في اعتبارها أنها، إذا استمرت في استفزازنا دون أي أساس، فستواجه أزمةً أمنية شديدة وهو أمر بعيد كل البعد عما تهدف إليه، أيْ تبديد عدم الارتياح الذي يساورها تجاه شواغلها الأمنية. وينبغي ألّا تقدِم على استفزاز ليثٍ لا ترى أنيابه في إغفاءته.

وستواصل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تطوير علاقات الصداقة والتعاون التقليدية بينها وبين الاتحاد الروسي وغيره من البلدان المستقلة ذات السيادة، بما يردع التهديدات العسكرية والاستفزازات والممارسات الاستبدادية والتعسفية للقوى المعادية لها، وسندافع بحزم عن السلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية وفي بقية أنحاء العالم.

السيد شاروني (إسرائيل) (*تكلم بالإنكليزية*): أجد لزاماً عليّ أن أرد على الاتهامات الواهية التي وجهها ممثلو العراق (انظر A/C.1/78/PV.18) وموريتانيا والمملكة العربية السعودية، وعلى تلاعب ممثل إيران بالحقائق.

لقد انقضى أكثر من أسبوعين على ارتكاب حماس أسوأ مجزرة بحق اليهود منذ المحرقة. إن مجزرة 7 تشرين الأول/أكتوبر لم تُرتكب بواسطة أسلحة دمار شامل. بل ارتُكبت باستخدام البنادق والقنابل ومدافع الهاون والقنابل الصاروخية. وهذه المجزرة هي خير مثال على ما يجمعنا اليوم في غرفة الاجتماعات هذه: ألا وهو منع وقوع الأسلحة التقليدية الفتاكة في قبضة جماعات القتلة الذين لا يتوانون عن ممارسة الإبادة الجماعية.

وطوال النقاش بشأن هذه المجموعة، سمعنا مراراً اتهامات زائفة تستند مع الأسف إلى الدعاية التي تروج لها حركة حماس. ومن المؤسف ألا يكون أولئك الذين يطلقون مثل هذه الاتهامات الواهية قد استخلصوا العبرة من تجربة الأسبوع الماضي، عندما دُحضت الادعاءات المضللة ضد إسرائيل فيما يتعلق بمأساة المستشفى الأهلي. فكما رأى أعضاء اللجنة، كانت الاتهامات الموجهة ضد إسرائيل "أخبارا زائفة" اختلقتها حماس، سرعان ما تم دحضها بأدلة حقيقية.

إنّ هذه المجموعة المواضيعية تركز على التحديات العالمية في مجال الأسلحة التقليدية، وهي مسألة أثارها العديد من الدول الأعضاء، وقد كانت محقةً في ذلك. وتركز المجموعة أيضا على مسألة تسريب الأسلحة والذخيرة. فمنذ الهجوم الذي شنته حماس في 7 تشرين الأول/أكتوبر دون سابق استفزاز، أُطلق ما يقرب من 10 000 صاروخ من غزة على إسرائيل – وكانت هذه الصواريخ تهدف إلى قتل الأطفال الإسرائيليين الأبرياء، وأُطلقت بخبث من منطقة بجوار أطفال فلسطينيين كانوا يُستخدمون كدروع بشرية. وفي أعقاب الهجوم الذي شنته حماس على البلدات والقرى الإسرائيلية، تتبيّن من عدد الأسلحة التي ضبطتها إسرائيل حقيقةٌ واحدة محزنة وواضحة: وهي أن حماس كانت مسلحةً حتى النخاع، بقاذفات قنابل صاروخية وأجهزة متفجرة يدوية الصنع وألغام وصواريخ مضادة للطائرات ومضادة للدبابات ومدافع رشاشة، وكل ذلك بكميات يمكن أن تسلح بسهولة جيشاً وطنياً كاملاً.

وما تم الاستيلاء عليه إنما هو بطبيعة الحال غيضٌ من فيض مما تملكه حماس بالفعل. فإنْ تحدثنا عن التسريب، ما هو برأي أعضاء اللجنة مصدر كل هذه الأسلحة؟

لقد استخدمت إيران الأسلحة التقليدية في ارتكاب مجازر في حق شعبها، كما يتضح من مقتل الآلاف خلال الاحتجاجات الأخيرة التي اندلعت عقب مصرع مهسا أميني. إن النظام الإيراني، غير المستقر في الداخل والمكروه في الخارج، يستخدم وكلاءه لمحاولة الإبقاء على وجوده.

فإيران هي أكبر ناشر للأسلحة في الشرق الأوسط وهي تقوم، بواسطة سلسلة إمداداتها، بتسليح وكلائها في المنطقة بأسرها. وتريد إيران زعزعة استقرار المنطقة ولكنها تحرص بدافع الأنانية على الحفاظ على نظافة أيديها، وهي تدعم لذلك التنظيمات الإرهابية؛ فمن الحوثيين

في اليمن وصولاً إلى حزب الله في لبنان وعصائب أهل الحق في العراق، تتجلى بصمةُ إيران في كل مكان.

والحال لا يختلف عن ذلك في غزة، حيث تقدّم إيران إلى حماس أموالاً بقيمة 100 مليون دولار سنوياً. وليس المقصود من هذه الأموال أن تُستخدم لبناء المستشفيات أو المدارس، بل المقصود هو أن تُستخدم الأموال الإيرانية لتطوير ترسانات قوية من الأسلحة تستهدف المدنيين الإسرائيليين فيما بعد.

وإذا كان أعضاء اللجنة يودون مناقشة مسألة التسريب، فهذه نقطة انطلاق جيدة. وإذا كانوا يريدون مناقشة كيفية تنفيذ إيران لتدابير بناء القدرات في الشرق الأوسط، فعليهم أن يأتوا إلى غزة ويروا قدرات حماس الإرهابية.

وتقف إسرائيل، أكثر من أي وقت مضى، في طليعة الجهود المبذولة لحماية الشرق الأوسط من الوقوع في القبضة الخبيثة لجمهورية إيران الإسلامية التي تمارس الإبادة الجماعية. ولن تكف في غرفة الاجتماعات هذه، ولا في أي مكان آخر، عن الدفاع عن الحقيقة وكشف ألاعيب إيران. فشعب إسرائيل يستحق ذلك. وشعوب الشرق الأوسط تستحق ذلك.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة لممثل الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا.

السيد كارزمارز (الاتحاد الأوروبي): أجدني مضطرا لأخذ الكلمة رداً على مسألتين ذكرهما ممثل الاتحاد الروسي.

أما المسألة الأولى، فهي سرديةُ الاتحاد الروسي المضلِلة عن تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة. والاتحاد الأوروبي، بوصفه مؤيداً لأهداف هذه المعاهدة منذ أمد طويل ومناصراً لعالميتها ولتنفيذها، يود أن يشدّد على أن تصدير الأسلحة إلى مناطق النزاع لا يتعارض في حد ذاته مع المعاهدة، وهو ما قد لا يكون واضحاً بالنسبة إلى دولة ليست طرفاً فيها. والأمر المهم في هذا الصدد هو أول المبادئ المعترف بها في المعاهدة، وهو الحق الطبيعي لجميع الدول في الدفاع عن النفس، المعترف به أيضاً في المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة.

ويرى الاتحاد الأوروبي أن تصدير المعدات الرئيسية يتماشى تماماً مع التزاماته القانونية بموجب ميثاق الأمم المتحدة ومعاهدة تجارة الأسلحة التي تحظر بالفعل تقديم الدعم إلى معتدٍ، لا تقديم الدعم إلى دولةٍ تقع ضحية لعدوان خارجي. وبناءً على ذلك، فإن جميع صادرات الأسلحة إلى روسيا تتعارض مع هذه المعاهدة.

واسمحوا لي أيضاً أن أؤكد أن الدعم العسكري الخارجي لأوكرانيا، بما يشمل الدعم الذي يقدمه الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، يهدف في جزءٍ كبير منه إلى مساعدة أوكرانيا في الدفاع عن سكانها المدنيين ضد عدد لا يُحصى من الهجمات العشوائية التي تشنها القوات الروسية والتي تسبّبت بالفعل في مقتل الآلاف من المدنيين الأبرياء، وهي هجمات تشكّل انتهاكات صارخة للقانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، يحق لأوكرانيا أن تستعيد السيطرة التامة على كامل إقليمها داخل حدودها المعترف بها دولياً.

وفيما يتعلق بالمسألة الثانية، وبما أن الوفد الروسي أثار موضوع جرائم الحرب، اسمحوا لي أن أغتنم هذه الفرصة لأوجه انتباه اللجنة إلى التقرير الثاني للجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بأوكرانيا بشأن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي (A/78/540). ويعرض التقرير، الذي قدّمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في 20 تشرين الأول/أكتوبر، مجموعةً أخرى من الأدلة الدامغة على أن السلطات الروسية شنت، في جملة أمور أخرى، العديد من الهجمات العشوائية على السكان المدنيين في أوكرانيا، وهو ما يشكّل أيضا جريمة حرب. ومثل هذه السياسة القائمة على رعاية الدولة للأعمال الإجرامية لن تمر دون عقاب.

السيد غريغوريان (أرمينيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أمارس حقّ وفد بلدي في الرد على البيان الذي أدلى به ممثل أذربيجان.

ما تطلقه أذربيجان من اتهامات واهية وزائفة إنما هو جزء من حملة تضليلٍ ضخمة تهدف إلى تبرير أعمالها العدوانية، ولا سيما جرائمها المتعددة، بما في ذلك التخطيط لسياسة تطهير عرقي ضد

شعب ناغورنو – كاراباخ وتنفيذها. وكان آخر مثال على هذا العدوان الهجومَ الواسع النطاق الذي وقع في 19 أيلول/سبتمبر، والذي خُطط له مسبقاً. ولا يمكن لأي اتهامات زائفة أن تحجب هذه الحقيقة.

فخلال هذا العدوان، تعمدت القوات المسلحة الأذربيجانية استهدافَ المدنيين والبنية التحتية المدنية. وسبقت العدوان عشرةُ أشهر شهدت استيلاءً همجياً على ناغورنو – كاراباخ بعد حصار ضُرب على ممر لاتشين في انتهاكٍ صارخ للبيان الثلاثي الصادر في 9 تشرين الثاني/نوفمبر والأوامر ذات الصلة الصادرة عن محكمة العدل الدولية. وقد أجبرت هذه الجريمة الشنيعة أكثر من مائة ألف شخص على الفرار من وطنهم.

وأي محاولة لتبرير هذه الجرائم ما هي إلا تجسيد لتجاهل أذربيجان العميق لقواعد القانون الدولي وكذلك للالتزامات المترتبة عليها بموجبه. ولا يمكن التستر على هذه الانتهاكات الهمجية؛ بل يجب إدانتها ويجب محاسبة المسؤولين عنها.

وعلى مدى ثلاثة عقود، تسببت أنشطة التلويث بالألغام التي تنفذها القوات المسلحة الأذربيجانية في مقتل أو إصابة العديد من المدنيين، بمن فيهم الأطفال. كما أن الأضرار الجسيمة التي لحقت بشعب ناغورنو – كاراباخ وبالمجتمعات المحلية الحدودية في أرمينيا أعاقت بشدة التنمية الاجتماعية – الاقتصادية.

وعلاوة على ذلك، دأبت أذربيجان على عرقلة أنشطة إزالة الألغام، في إطار سياستها الأوسع نطاقاً التي تسعى من خلالها إلى إعاقة وصول المجتمع الدولي إلى ناغورنو – كاراباخ لأغراض إنسانية. ومن الأمثلة على ذلك إنهاء الجهود المتعلقة بإجراءات الألغام التي بذلتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في عام 2016.

وعلى مر السنين، انتهكت أذربيجان التزاماتِها بموجب معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا انتهاكاً جسيماً، حيث تجاوزت الحدود القصوى المحدَّدة لها في أربع من فئات الأسلحة التقليدية الرئيسية الخمس التي أرستها المعاهدة واستبعدت تماما جزءاً كبيراً من قواتها المسلحة من الخضوع لأعمال التفتيش والتحقّق. ومكّن ذلك أذربيجان من تركيز عددٍ كبير من القوات والمعدات العسكرية التي لم تخضع لأنشطة التحقّق على امتداد حدود أرمينيا وفي منطقة النزاع في ناغورنو – كاراباخ، وهي القوات والمعدات التي استُخدمت لاستهداف المدنيين والبنية التحتية المدنية وبث الرعب في النفوس وإخلاء ناغورنو – كاراباخ من سكانها بالكامل.

ومما يؤسف له أشد الأسف أن أذربيجان، البلد الذي دأب على مدى عقود من الزمن على انتهاك جميع التزاماته في مجال تحديد الأسلحة التقليدية على نطاق واسع، وتحديداً التزاماته بموجب معاهدة القوات المسلحة التقليدية، يسعى إلى تطبيع العنف والعدوان وإلى التلاعب بالمحافل الدولية، بما فيها المناقشة المواضيعية للجنة الأولى بشأن تحديد الأسلحة التقليدية، وإلى نشر سردياته الدعائية التي تهدف إلى إيجاد ذريعة لأعماله العدوانية المستمرة التي لا تزال تشكّل التهديد الرئيسي للسلام والأمن في المنطقة.

السيدة سيونغمي يون (جمهورية كوريا): أود أن أمارس حقّ وفد بلدي في الرد على البيانين اللذين أدلى بهما ممارسةً لحق الرد ممثلا الاتحاد الروسي وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

يود وفد بلدي أن يكرّر أنّ أي تعاون عسكري مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ينبغي أن يتم في إطار الاحترام الواجب لقرارات مجلس الأمن التي تحظر، في جملة أمور، جميع عمليات نقل الأسلحة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإليها على حد السواء. وينطبق ذلك أيضاً على التعاون التقني الذي يمكن أن يسهم في برامج تطوير الأسلحة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وكما نعلم جميعا، فإن مجلس الأمن وافق بالإجماع، في عام 2006 أولاً (القرار 1718 (2006)) ومرات عديدة منذ ذلك الحين، على فرض تدابير الحظر هذه على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية نظرا لأن سعيَ ذلك البلد إلى تطوير برامجه للأسلحة النووية يشكّل تهديداً خطيراً للسلام والأمن الدوليين.

والواقع أن التهديد الذي تشكّله جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لم يزُل. بل إن هذا العام شهد مستوى غير مسبوق من الاستفزازات،

بما في ذلك إطلاق قذائف تسيارية متعددة عابرة للقارات، مما أدى إلى تصاعد حدة التوترات في هذا العام، وأصبحت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تهدد الآن علناً بشن هجوم نووي استباقي.

وبات من المحتم على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الآن أكثر من أي وقت مضى، أن تنفذ جميع قرارات مجلس الأمن تنفيذاً صادقاً وكاملاً من أجل منع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من مواصلة المضي قدُماً بتطوير قدراتها الخطيرة. وروسيا على وجه الخصوص تتحمل، بوصفها عضواً دائماً في مجلس الأمن، قدراً أكبر من المسؤولية عن احترام القرارات التي وافقت على اعتمادها وعن الالتزام بها.

إن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تقول إنها لا تقبل قرارات مجلس الأمن. وهي، بوصفها دولة عضوا في الأمم المتحدة، ملزَمةٌ طبقاً للميثاق بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها. ويعني ذلك ببساطة أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ما دامت عضواً في الأمم المتحدة، لا يجوز لها أن تنتقي وتختار القواعد التي تتبعها على نحو ما تشاء.

وأخيراً، أود أن أؤكد مجدداً أن موقف الدفاع والردع المشترك بين جمهورية كوريا والولايات المتحدة، بما يشمل مناوراتنا وتدريباتنا المشتركة، يأتي رداً على التهديد العسكري الذي تشكّله جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وهذه المناورات والتدريبات قائمةٌ منذ أمد طويل وذات طابع روتيني ودفاعي. والتهديدات النووية والصاروخية غير المشروعة والمتزايدة باستمرار من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هي في حد ذاتها السبب الذي يدفعنا إلى تعزيز التعاون في مجال الردع الموسّع مع الولايات المتحدة، وليس العكس.

السيد الصدر (العراق): بداية، أشكركم السيد الرئيس. لا يخفى على حضراتكم جميعا مواصلة تجاهل الكيان الإسرائيلي الالتزام بالعشرات من القرارات الدولية، ومنها المعنية بنزع السلاح والأمن الدولي، واستخدامه للأسلحة المحرمة دوليا ضد المدنيين العزل، لا سيما النساء والأطفال والشيوخ في انتهاك صارخ للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة، وبما انعكس سلبا على الأمن والاستقرار الإقليميين والدوليين، ولا سيما في منطقة الشرق الأوسط.

كما أن رفض الكيان الإسرائيلي الانخراط في دعم الجهود الدولية الخاصة بالمؤتمر المعني بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى خير مثال على ذلك.

ومن هذا المنطلق، يحذر العراق من أن خرق الكيان الإسرائيلي المستمر للقوانين، بما فيها قوانين الحرب، سيؤثر على الجهود الدولية في تحقيق الاستقرار والأمن الدولي، مشددا على ضرورة الوقف الفوري لإطلاق النار وفتح المعابر الحدودية والسماح بدخول المساعدات الإنسانية ومواد الإغاثة، ومن ثم العمل بعد ذلك على ضمان تبادل آمن وشامل للأسرى والمعتقلين.

ويؤكد العراق مجددا حق الفلسطينيين في العيش على أرضهم بدون مستوطنات وبدون خوف من تهجير أو لجوء. إن ما حدث، ويحدث الآن في غزة يرتقي إلى جريمة الإبادة الجماعية، لا سيما بعد قصف مستشفى المعمداني في القطاع في هجوم راح ضحيته المئات بين قتيل وجريح، وهو بكل المقاييس جزء من جريمة حرب يرتكبها الكيان الإسرائيلي في القطاع منذ السابع من تشرين الأول/أكتوبر في مشهد بات لا يمكن السكوت على بشاعته، وبشكل يؤثر سلبا على جهوده في هذه اللجنة في التوصل إلى قرارات وتوصيات تفضي إلى تحقيق السلم والأمن الدوليين.

وفي الختام، يدعو العراق إلى ضرورة وقف تذويب القضية الفلسطينية ومحاولة دفنها، وقد آن الأوان للانخراط في محادثات تفضي لحل القضية الفلسطينية حتى ينعم الفلسطينيون بدولتهم المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية.

السيد القيسي (الأردن): ردا على ما جاء في مداخلة ممثل إسرائيل للتو، أود أن أشير إلى أنه في كل مرة ستشير بها إسرائيل إلى التصعيد الخطير في الأراضي الفلسطينية المحتلة وعدوانها الغاشم على المدنيين الأبرياء في قطاع غزة والذي تصاعدت وتيرته بشكل

خطير خلال الأربع عشرين ساعة الماضية، محاولة بذلك تزييف الحقائق وتبرير الجرائم التي اقترفتها، ولا زالت بحق الفلسطينيين في القطاع، سترد المجموعة العربية على هذه المحاولات اليائسة ليعلو صوت الحق على صوت المحتل والمعتدي.

أدين باسم المجموعة العربية مجددا العدوان الإسرائيلي الغاشم والقصف الإسرائيلي المستمر على أهالي غزة والذي تسبب ويتسبب في قتل الآلاف من المدنيين الأبرياء وتدمير المنازل والمنشآت الطبية والتعليمية ودور العبادة وقتل الصحفيين والعاملين في المجال الإنساني تحت مظلة الأمم المتحدة، وغيرها من الجرائم التي تتعارض وأبسط القيم الإنسانية والأخلاقية وأحكام القانون الدولي.

وأود الإشارة هنا إلى ارتفاع حصيلة العدوان الإسرائيلي منذ السابع من الشهر الجاري إلى 084 5 شهيدا منهم 055 2 طفلا و 119 1 سيدة و 217 مسنا، وإصابة أكثر من 000 15 شخص بجراح مختلفة، مشيرين هنا إلى أن 70 في المائة من الشهداء هم من الأطفال والنساء والمسنين.

ونشدد مجددا على ضرورة وقف إطلاق النار والعدوان على أهالي غزة والسماح بالوصول الكامل للمساعدات الإنسانية والطبية الأساسية وبدون أي عوائق أو وقف لتدفقها بالإضافة إلى وقف أي محاولات للتهجير القسري للفلسطينيين.

السيد قربان بور نجف آبادي (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلم بالإنكليزية*): في إطار ممارسة وفد بلدي حقّه في الرد، أود أن أرد على الادعاءات الباطلة والواهية تماماً التي وجهها ممثل النظام الإسرائيلي إلى بلدي، وهي الادعاءات التي تدل على تجاهلٍ مؤسف لمبادئ النظام القائم على القواعد ولهيبة هذه الهيئة الموقرة أولا وقبل كل شيء. وأود أن أرفض بشدة هذه الادعاءات التي لا أساس لها من الصحة.

ومن المثير للإحباط ملاحظة هذا النمط المتكرر من التصرفات، حيث يرتكب النظام الإسرائيلي أفعالاً تتعارض مع القانون الدولي ثم يشرع في إلقاء اللوم على الآخرين متذرعاً باتهامات واهية. ولا تهدف هذه الخطابات المليئة بالكراهية إلا لصرف انتباه المجتمع الدولي عن الجرائم الجسيمة التي يرتكبها هذا النظام بشكل يومي.

وعند تناول مسألة أسلحة الدمار الشامل، لا بد من الإشارة إلى أن النظام الإسرائيلي هو الكيان الوحيد في الشرق الأوسط الذي امتنع عن الانضمام إلى اتفاقات دولية مثل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية. والنظام الإسرائيلي، بامتناعه المستمر عن الإعلان عن ترسانته النووية وعن الوفاء بالتزاماته المتعلقة بالتسلّح وبرفضه دخول المفتشين الدوليين لتقييم برنامجه النووي وأنشطته النووية، لا يزال ينتهك القانون الدولي.

واسمحوا لي أن أكرّر أن الدول الواقعة تحت الاحتلال هي وحدها التي لها حقّ الدفاع عن النفس ضد المحتل. وجمهورية إيران الإسلامية تقف مع الفلسطينيين في نضالهم من أجل إعمال حقهم في تقرير المصير وتحرير أراضيهم. ولكن من العبث الادعاء بأن إيران تساعد الفلسطينيين في غزة عسكرياً في حين يفرض النظامُ الإسرائيلي على القطاع منذ عام 2007 أحد أشد أنواع الحصار في التاريخ – حصار من البحر والبر والجو – ويمنع حتى إيصال أكثر أصناف المعونة الإنسانية ضرورة إلى أهالي غزة.

ومنذ بداية هذا النزاع، قتل النظام الإسرائيلي الآثم أكثر من 000 5 مدني فلسطيني، 050 2 منهم من الأطفال، أي ما متوسطه 120 طفلاً يُقتلون يومياً. ويعني ذلك أن ما يقرب من خمسة أطفال يُقتلون في غزة كل ساعة. وبينما نحن نتحدث في هذه الجلسة، ظلت غزة تتعرض للقصف العنيف واستمرت أعداد القتلى والخسائر البشرية في التزايد.

وقد أثلج صدورنا أن نشهد إدانة العديد من الدول لهذه الفظائع بشكل حازم وعلى نطاق واسع. ومع هذا، لا ينبغي أن يعفي ذلك الأمم المتحدة، وخاصة مجلس الأمن، من القيام بواجبهما الحتمي المتمثل في اتخاذ الإجراءات اللازمة لإنهاء الفظائع التي يرتكبها هذا النظام فوراً. ووفقاً لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، فقد قتل هذا النظام حتى الآن 29 موظفاً من موظفيها في غزة، نصفهم من المعلمين.

ولتحديد الخطوات الملموسة الواجب اتخاذها لمنع هذا النظام من تحقيق مخططاته المستهجنة ضد السكان الفلسطينيين العزل،

أحيل أعضاءَ اللجنة إلى البيان الختامي للاجتماع الاستثنائي المفتوح العضوية الذي عقدته اللجنة التنفيذية لمنظمة التعاون الإسلامي على مستوى وزراء الخارجية في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023، وهو البيان الذي اعتمدته جميع الدول الأعضاء في هذه المنظمة البالغ عددها 54 دولة. والبنود الواردة في هذا البيان وثيقةُ الصلة بالحالة الراهنة، ويتعين على النظام الإسرائيلي أن يستجيب للنداءات المتعلقة بمسائل متعددة أتت فيه، وهو ما سأتناوله لاحقاً إذا لزم الأمر.

السيدة بيتي (فرنسا) (*تكلمت بالفرنسية*): أود أن أمارس حق وفد بلدي في الرد على الادعاءات الزائفة التي وجهها ممثل الاتحاد الروسي ضد بلدي فيما يتعلق بتصديرنا للألغام الأرضية. تمتثل فرنسا امتثالاً كاملاً لالتزاماتها بموجب اتفاقية أوتاوا، وكذلك للالتزامات التي تقع على عاتقها عملاً بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولها الثاني بشأن حظر أو تقييد استعمال الألغام والأشراك والنبائط الأخرى، بصيغته المعدّلة في 3 أيار/مايو 1996. وهي تمتثل أيضا لجميع الالتزامات الناشئة عن معاهدة تجارة الأسلحة، التي هي طرف فيها. والألغام المضادة للدبابات التي تنشرها القوات المسلحة الفرنسية تتوافق بشكل كامل مع هذه الالتزامات، بل وتذهب إلى أبعد من ذلك حيث إنها تشتمل على آليات قوية للإبطال الذاتي.

السيدة ستورسفي (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أولاً أن أعرب عن تأييد وفد بلدي للرد الذي قدمته سفيرة جمهورية كوريا قبل بضع دقائق.

وبالانتقال إلى التعليقات التي أدلى بها وفد إيران، فإن تطوير إيران للقذائف والتكنولوجيا المتصلة بالقذائف وقيامها بشرائها ونشرها لا يزال يشكّل واحداً من أكبر التحديات التي تواجه السلام والأمن الدوليين. ونرى التأثير المروّع لتزويد إيران الجماعاتِ الإرهابية المدرجة ضمن قوائم الجزاءات ووكلاءها المقاتلين بالقذائف والمركبات الجوية غير المأهولة، وهم الذين يهدّدون أمن إسرائيل وشركائنا في الخليج بشكل مباشر. ونرى العواقب المدمرة لنقل إيران مركباتٍ جوية غير مأهولة مزوّدة بقدرات فتاكة إلى روسيا لاستهداف البنية التحتية المدنية الحيوية وقتل المدنيين في أوكرانيا. ويظل محور تركيزنا موجهاً نحو التصدي لأنشطة إيران المزعزِعة للاستقرار في مجال الانتشار، ولا سيما برامجها المتعلقة بالقذائف والمركبات الجوية غير المأهولة، ومواجهة التهديدات التي تشكّلها تلك الأنشطة للعالم.

وترفض الولايات المتحدة وتدين بشكل قاطع الهجمات الإرهابية الشنيعة التي شنتها حماس وغيرها من الجماعات الإرهابية التي وقعت في إسرائيل ابتداءً من 7 تشرين الأول/أكتوبر، بما يشمل أخذ الرهائن والقتل والعنف الجنسي والإطلاق العشوائي للصواريخ. وقد طال العديدُ من هذه الهجمات الإرهابية أيضا مواطنين أمريكيين. ونعرب كذلك عن عميق تعاطفنا وتعازينا لجميع الضحايا وأسرهم ولحكومة إسرائيل وجميع الحكومات التي استُهدف مواطنوها ولقوا حتفهم في هذه الهجمات. وتعرب الولايات المتحدة أيضا عن عميق تعاطفها وتعازيها للمدنيين الفلسطينيين وجميع المدنيين الذين لقوا حتفهم منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر، بما في ذلك في المستشفى الأهلي المعمداني في 17 تشرين الأول/أكتوبر.

ومثلما أشار وفد بلدي من قبل، فإننا نرى أن من المهم الاعتراف بالحقائق قدر الإمكان. وثمة حقيقتان اثنتان تكتسيان أهميةً خاصة في هذا الصدد: فأولاً، من الضروري الاعتراف بأن هجوم 7 تشرين الأول/أكتوبر الذي شُن على إسرائيل كان هجوماً إرهابياً نفذته حماس؛ وثانيا، يبدو أيضا، استناداً إلى جميع الأدلة المتوفرة، أن عمليات قصف المستشفى الأهلي ترجع إلى صاروخ أطلقته حركة الجهاد الإسلامي في فلسطين وليس إسرائيل.

وتقف الولايات المتحدة إلى جانب إسرائيل في دفاعها عن نفسها من الإرهاب. ونؤكد من جديد الحق الطبيعي لجميع الدول في الدفاع عن النفس في إطار فردي أو جماعي، ونؤكد من جديد أيضاً وجوب امتثال الدول الأعضاء لجميع التزاماتها بموجب القانون الدولي.

السيد غوربانوف (أذربيجان) (*تكلم بالإنكليزية*): اختلقَت أرمينيا وكرست، على مر السنين، نسختها المُحرّفة من القواعد والمبادئ القانونية الدولية – أو على وجه الدقة – نسختها الخاصة من الواقع –

والبيانُ الذي أدلى به وفدها الآن ليس استثناء. ولذلك وجب علينا أن نضع الأمور في نصابها مرة أخرى.

بادئ ذي بدء، لا بد أن نؤكد في هذا السياق أن أرمينيا لا يمكنها الاحتجاج بأي أساس قانوني أو سياسي أو أخلاقي للإدلاء بأي بيانات تتعلق بإقليم أذربيجان المعترف به دولياً أو بالمسائل التي تندرج ضمن الحقوق السيادية الخالصة لبلدي واختصاصه ومسؤولياته الحصرية. ولقد كان الهدف من تدابير مكافحة الإرهاب المنفذة في 19 و 20 أيلول/سبتمبر هو منع وقوع المزيد من الاستفزازات والأعمال الإرهابية من قِبل القوات المسلحة الأرمينية والتشكيلات المسلحة غير القانونية بحق الموظفين المدنيين والأفراد العسكريين. ورمت هذه التدابير أيضاً إلى استعادة النظام الدستوري لجمهورية أذربيجان. وخلال هذه العمليات، لم يعطل الجيش الأذربيجاني سوى الأهداف العسكرية المشروعة للقوات المسلحة الأرمينية. وبعبارة أخرى، لم تُدمَّر سوى الأهداف العسكرية المشروعة. ولم تستهدف أذربيجان المدنيين. وأي ادعاء في هذا الصدد غير مقبول ولا أساس له من الصحة.

والمعلومات التي نشرها الوفد الأرميني عن إطلاق الجيش الأذربيجاني النار على أعيان مدنية ليست استفزازية فحسب؛ بل إنها معلومات مضللة. وبموجب القانون الدولي والمحلي ذي الصلة، فإنّ لأذربيجان الحق الكامل في اعتماد وتنفيذ ما يلزم من تدابير تشريعية أو غير تشريعية لمكافحة حيازة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتخزينها ونقلها بصورة غير قانونية داخل أراضيها المعترف بها دولياً، وفي اتخاذ أي إجراء بموجب القانون الوطني الملائم ضد الجماعات والأفراد الضالعين في تلك الأنشطة غير القانونية. وقد أعيد تأكيدُ هذه الصلاحيات الوطنية في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه لعام 2001 وفي قرار الجمعية العامة 71/77.

وفي رسالتنا إلى الأمين العام المؤرخة 27 أيلول/سبتمبر 2023، التي عُمّمت كوثيقة من وثائق الجمعية العامة ومجلس الأمن (A/78/394-S/2023/711)، بشأن التطورات التي أعقبت التدابير المحلية لمكافحة الإرهاب التي اتخذتها أذربيجان في منطقة قرة باغ، قدّمنا أدلة فوتوغرافية وافرة على الأسلحة الهجومية المكدسة التي ضُبطت في حوزة التشكيلات المسلحة الأرمينية غير القانونية.

ومن الضروري التشديد مرة أخرى على أن أرمينيا استخدمت منطقة قره باغ التابعة لأذربيجان من أجل إخفاء أنشطتها العسكرية عن الآليات الدولية والإقليمية المعنية بتحديد الأسلحة والتحقق منها، بما يشمل نشر قوات في تلك الأراضي وتخزين معدات عسكرية وأسلحة وذخائر غير معلنة وغير خاضعة للرقابة فيها. وقد تم ذلك أيضا بما يتعارض مع التوصيات الواردة في تقرير هيئة نزع السلاح لعام 1993 فيما يتعلق بتدابير بناء الثقة والأمن في نظم تحديد الأسلحة والأنشطة العسكرية الأخرى على الصعيدين العالمي والإقليمي. ونتج عما قامت به أرمينيا على مدى السنوات الثلاث الماضية من إساءة استخدام لطريق لاتشين على نطاق واسع أن تعيّن على أذربيجان اتخاذ إجراءٍ مشروع وقانوني تمثَّل في إنشاء نقطة تفتيش حدودية داخل إقليمها المعترف به دولياً من أجل ضمان الأمن والنظام على حدودها مع أرمينيا.

وخلافاً لأرمينيا، تتمسك أذربيجان بالتزامها بتدابير تحقيق الشفافية عن طريق مشاركتها في عمليات التبادل المنتظمة للمعلومات والإخطارات في إطار أحكام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا ووثيقة فيينا لعام 2011 الصادرة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وينبغي التشديد على أن الكميةَ التراكمية للمعدات الأرمينية غير المعلنة، رغم خضوعها للحدود التي أرستها معاهدةُ القوات المسلحة التقليدية، والتي كانت متمركزةً في منطقة قره باغ في أذربيجان حتى وقتٍ قريب تتجاوز بكثير الحدود القصوى المسموح بها بموجب المعاهدة وقد امتنعت أرمينيا عن الإعلان عنها لسنوات.

وليس عدد ضحايا الألغام الأرضية الذي أشرنا إليه في بياننا، وهو أكثر من 400 3 شخص منذ عام 1991، مجرد إحصائية أو موضوعاً يمكن إنكاره بل هو مأساة ألمت بأكثر من 400 3 شخص – بأكثر من 400 3 أسرة – تتحمل أرمينيا المسؤولية عنها. وجميع السرديات التي سمعناها من ممثل أرمينيا منذ قليل تشبه تماماً النمط الذي اعتاد هذا البلد اتباعه على مدى ثلاثة عقود تقريباً.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): لقد استنفدنا الوقت المتاح لهذه الجلسة. وأتقدم بخالص الشكر للمترجمين الشفويين على كل ما قاموا به من عمل وعلى منحنا عشر دقائق إضافية.

وألاحظ أنه، نظرا لضيق الوقت، لم تتمكن الوفود التالية من ممارسة حق الرد، وهي: جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية إيران الإسلامية، في مداخلة ثانية؛ والمملكة العربية السعودية، في مداخلة أولى. وسيُستمع إليهم في جلستنا القادمة المتوخى عقدها غداً. وأود أن أذكّر الوفود بأن اللجنة ستعقد جلسةً عامة إضافية صباح الغد في غرفة الاجتماعات 2، حيث سنواصل المناقشات في إطار المجموعة المتعلقة بالأسلحة التقليدية.

رُفعت الجلسة الساعة 18/10.